

مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعية

علمية فصلية محكمة تُعنى بالدراسات الإنسانية

تصدرها كلية الشيخ الطوسي الجامعية
النجف الأشرف - العراق

رمضان المبارك / ١٤٤٥ هـ - آذار ٢٠٢٤

السنة الثامنة
العدد (٢١)

الرقم الدولي
٩٣٠٤ - ٢٣٠٤



الرقم الدولي
٩٣٠٨ - ٢٣٠٤



مَجَلَّةُ كُلِّيَّةِ الشِّيْخِ الطُّوسِيِّ الْجَامِعَةِ

علَيْهِ فِضْلَيَّةٌ مُحَكَّمَةٌ تَعْنِي الْدِرَاسَاتَ الْإِنسَانِيَّةَ

تصدرها كلية الشيخ الطوسي الجامعية - النجف الأشرف / العراق

مجازة من وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
ومعتمدة لأغراض الترقية العلمية

السنة الثامنة / العدد (٢١)

(رمضان المبارك ١٤٤٥هـ، آذار ٢٠٢٤م)

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق ببغداد (٢١٣٥) لسنة ٢٠١٥م





الرقم: ب ت 4 / 10019

التاريخ 2019/10/22

No.:

Date:

كلية الشیخ الطوسی الجامعه / مکتب السید العمید

م/مجلة كلية الشیخ الطوسی الجامعه

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

أشرة الى كتابكم الم رقم م ج ص/ ٦٦٢ في ٥/٥/٢٠١٩ بشأن اعتماد مجلتكم التي تصدر عن كليةكم واعتمادها
لأغراض الترقیات العلمیة وتسجیلها ضمن موقع المجلات العلمیة الاکادیمیة العراقیة، حصلت موافقة السيد وكيل
الوزارة لشؤون البحث العلمی بتاريخ ٢٠١٩/٩/٢٨ على اعتماد المجلة المذکورة في الترقیات العلمیة والنشاطات
العلمیة المختلفة الایخ وتسجیل المجلة في موقع المجلات الاکادیمیة العلمیة العراقیة .
للتفضل بالاطلاع وبالغ مخول المجلة لمراجعة دائرتنا لتزویده باسم المستخدم وكلمة المرور ليتسنى له تسجیل
المجلة ضمن موقع المجلات العلمیة العراقیة وفهرسها اعدادها ... مع التقدیر .

أ.د. عسان حمید عبد العجیب


المدير العام لدائرة البحث والتطوير

٢٠١٩/١٠/٢٢

نسخة منه الى:

- مکتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمی / اشرة الى موافقة سیادته المذکورة أعلاه والمثبتة على اصل منکرتنا الم رقم
ب ت م ٦٦٢ في ٢٠١٩/٩/٢٣ في ٢٠١٩/٩/٢٣ / للتفضل بالاطلاع ... مع التقدیر .
- قسم المشاریع الیرادیة / شعبیة المشاریع الالکترونیة / للتفضل بالاطلاع واتخاذ مایلز ... مع التقدیر .
- قسم الشؤون العلمیة / شعبیة التالیف والنشر والمجلاة / مع الاولیات .
- الصادرة .

مهند ، انس
٢١ / تشرين الاول



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جهاز الإشراف والتقويم العلمي

قسم التعليم الاهلي



رقم الكتاب : ج ٥ / ٢٤٨
التاريخ ٢٠١٢/١١/٨

كلية الشيخ الطوسي الجامعة

م/ محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٢

السقعة بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٩

تحية طيبة...

الحاجا يكتابنا المرقم ج ٦١٠٠/٥ في ٢٠١٢/١١/٥ ، بشأن الفقرة (١٠/١) (أولاً: الشؤون العلمية) من محضر مجلس الكلية بجلسته الثانية للعام الدراسي ٢٠١٣/٢٠١٢ ، نود اعلامكم الى انه بالامكان اعتماد مجلة الكلية لاغراض الترقية العلمية وفق الية اعتماد المجلات الصادرة عن الكليات الاهلية والجامعات العلمية لاغراض الترقية العلمية والتي يمكن الاطلاع عليها على موقع دائرة البحث والتطوير (www.rddiraq.com)

للتفضل بالاطلاع واتخاذ ما يلزم... مع التقدير.



المحاسب القانوني

حيدر محمد دروش

خ/ رئيس جهاز الإشراف والتقويم العلمي

٢٠١٢/١١/٨

نسمة منه الى //

- ✓ مكتب رئيس الجهاز/لتفضل بالاطلاع... مع التقدير.
- ✓ دائرة البحث والتطوير / مذكرة بـ ٤٠٥٤٣ في ٢٠١٢/١١/٨... مع التقدير.
- ✓ جهاز الإشراف والتقويم العلمي/قسم التعليم الاهلي/شعبة المحاضر/ مع الارشادات.
- ✓ المستشار ..



رئيس التحرير

أ.د. قاسم كاظم الأسدي

مدير التحرير

أ.م.د. جاسم حسن القره غولي

هيئة التحرير

١. أ.د. جميل حليل نعمة معله / كلية الآداب _ جامعة الكوفة

٢. أ.د. صالح القرishi / كلية الفقه - جامعة الكوفة

٣. أ.د. أميرة الجوفي / كلية التربية ببنات _ جامعة الكوفة

٤. أ.د. عمر عيسى / كلية العلوم الإسلامية _ الجامعة العراقية

٥. أ.د. عبد الله عبد المطلب / كلية العلوم الإسلامية - الجامعة العراقية

٦. أ.د. أزهار علي ياسين/ كلية الآداب _ جامعة البصرة

٧. أ.د. مسلم مالك الأسدي/ كلية العلوم الإسلامية _ جامعة كربلاء

٨. أ.د. ناهدة جليل عبد الحسن الغالبي/ كلية العلوم الإسلامية _ جامعة كربلاء

٩. أ.د. ضرغام كريم كاظم الموسوي/ كلية العلوم الإسلامية _ جامعة كربلاء

١٠. أ.م.د. هناء عبد الرضا رحيم الريبيعي / كلية العلوم الإسلامية - جامعة البصرة

١١. أ.م.د. حيدر السهلاوي/ كلية الفقه - جامعة الكوفة

١٢. أ.م.د. مشكور حنون الطالقاني / كلية العلوم الإسلامية _ جامعة كربلاء

تدقيق اللغة الانكليزية

م.م. نور الهدى أحمد عزيز

تدقيق اللغة العربية

أ.م.د. هاشم جبار الزرفي

م.م. حسام جليل عبد الحسن

أعضاء هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. سعد عبد العزيز مصلوح: جامعة الكويت / الكويت.

أ.د. عبد القادر فيدوح: جامعة قطر / قطر.

أ.د. حبيب مونسي: جامعة الجيلالي لليابس / الجزائر.

أ.د. أحمد رشراش: جامعة طرابلس / ليبيا.

أ.د. سرور طالبي: رئيس مركز جيل البحث العلمي / لبنان.

سكرتير التحرير

علي عبد الأمير جاسم

تعليمات النشر في مجلة كلية الشيخ الطوسي الجامعية

١. أن لا يكون البحث قد نُشر أو قُبِل للنشر في مجلة داخل العراق أو خارجه، أو مستلا من كتاب أو محلا على شبكة المعلومات العالمية.
٢. أن يضيف البحث معرفة علمية جديدة في حقل تخصصه.
٣. أن يرعى البحث قواعد المنهج العلمي، ويرتَب على النحو الآتي: عنوان البحث / اسم الباحث بذكر درجة العلمية، ومكان عمله / خلاصة البحث باللغتين العربية والإنجليزية لا تتجاوز أيّ منهما مئتي كلمة / المقدمة / متن البحث / الخاتمة والنتائج والتوصيات / المهاشم نهاية البحث / ثبت بالمصادر والمراجع.
٤. يخضع البحث للتحكيم السري من الخبراء المختصين لتحديد صلاحيته للنشر، ولا يعاد إلى صاحبه سواء قُبِل للنشر أم لم يُقبل، ولهيئة التحرير صلاحية نشر البحث على وفق الترتيب الذي تراه مناسبا.
٥. تقدم البحوث مطبوعة باستخدام برنامج (Microsoft word)، بخط (Time new roman) للغة العربية، وبخط (Simplified Arabic) للغة الإنجليزية، بحجم (١٤) للبحث و(١٢) للههاشم.
٦. تنسيق الأبيات الشعرية باستعمال الجداول.
٧. تسحب الخرائط، الرسوم التوضيحية، الصور بجهاز (اسكرين) وتحمّل على قرص البحث.
٨. يقدم الباحث ثلاثة نسخ من بحثه مطبوعة بالحاسوب، مع قرص مضغوط (CD).
٩. لا يعاد البحث إلى الباحث إذا ما قرر خبران علميان عدم صلاحيته للنشر.
١٠. ترتيب البحث في المجلة يخضع لأمور فنية.

الراسلات

توجه المراسلات الرسمية إلى مدير تحرير المجلة على العنوان الآتي:

جمهورية العراق . النجف الأشرف . كلية الشيخ الطوسي الجامعية.

موقع المجلة على الانترنت: www.altoosi.edu.iq/ar

البريد الإلكتروني: mjtoosi3@gmail.com

نقال: ٠٧٨٠٤٤٠٤٣١٩ (٠٠٩٦٤)

صندوق بريد: (٩).

طلب المجلة من كلية الشيخ الطوسي الجامعية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال تعالى: ﴿ وَقُلْ أَعْمَلُوا فَسَيَرِي اللَّهُ عَمَلُكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾

افتتاحية العدد :

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونتوكل عليه ، والصلوة والسلام على خاتم النبيين وعلى آله وأصحابه المنتجبين .
أما بعد :

يعد البحث العلمي في القرن الواحد والعشرين من أهم ما انماز به هذا القرن ، فوصلت مراكز الأبحاث في العالم إلى أكثر من سبعة عشر ألف مركز بحثي تخصصي ، وأصبحت الدول المتطرفة تقاس قيمتها بما تمتلك من مراكز بحثية ، وما تنتجه من أبحاث علمية تقدم حلولاً لمشكلات المجتمع على الصعد كافة .

وإيمانًا بهذا المبدأ ، إنطلقت كلية الشيخ الطوسي الجامعة في النجف الأشرف في مشروع علمي أكاديمي ، تمثل بمجلة علمية محكمة ، حملت اسمها الذي يشير إلى واحد من أكابر علماء الإسلام ، تيمناً بمنهجه العلمي الرصين في اكتشاف الحقائق ، وسيراً على نهجه المعتدل ، إيماناً منها أن العلوم لا يمكن لها النضوج والتطور ، إلا إذا وجد لها قارئ متميز ، ومتلقي قادر على تقبيل الفكر الآخر ، مهما اختلفت الاتجاهات ، وافتقرت المشارب ، وإلا ستبقى الأبحاث من دون نشرها حبيسة فكر منتجها فقط .

المجلة تعنى بنشر الأبحاث العلمية الرصينة في العلوم الإنسانية كافة ، بعد إجازتها من الخبراء العلميين على وفق السياقات الأكاديمية المعتمدة في رصانة المجالات العلمية .

ومن الله التوفيق

مدير التحرير

الأستاذ المساعد الدكتور

جاسم حسن القره غولي



المحتويات

الدراسات القرآنية والحديث الشريف		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
١٩	أ.د. ستار جبر الأعرجي الباحث: عبد الخالق مربح تمكين جامعة الكوفة - كلية الفقه	مقاريات بينية في ترتيب الآيات والسور وتاريخ القرآن
٤٥	الباحث: زينب علاء محمد جواد الأعسم جامعة الكوفة - كلية الفقه علوم القرآن و الحديث الشريف أ.د. محمد محمود زوين جامعة الكوفة - كلية الفقه علوم القرآن و الحديث الشريف	فلسفة قيمة الحجاب في الرواية الإسلامية
٨١	الباحث: سهام جواد جامعة الكوفة - كلية التربية الأساسية قسم علوم القرآن والتربية الإسلامية أ.م.د. عدي الحجار جامعة الكوفة - كلية التربية الأساسية	الأسس التفسيرية عند الراغب الأصفهاني - الأسس اللغوية أنموذجًا -
٩٧	أ.م.د. لواء حمزة كاظم العياشي جامعة الكوفة - كلية الفقه	أقوال سعيد بن جبير في تفسير الطوسي المسكونت عنها والمرجحة دراسة تحليلية

١١٥	أ.م.د. هدى علي عباس الخالدي جامعة الكوفة - كلية الادارة والاقتصاد	أسماء الإمام علي (عليه السلام) المطابقة لأسماء القرآن الكريم من القرآن
-----	--	--

الدراسات الأصولية والفقهية		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
١٤٧	الباحث: عادل عبد الرزاق محسن كلية الإمام الكاظم (ع) أ.د. مسلم كاظم الشمري	فقه الصوم في رواية الإمام السجاد (عليه السلام) (دراسة في الصوم الواجب والمحرم)
١٦٩	الباحث محمد حسين علي جواد الحسني أ.د. صلاح عبد الحسين مهدي المنصوري جامعة الكوفة - كلية الفقه	تحديد العلاقة بين افراد الحكم الظاهري
١٩٧	أ.م.د. خالد يونس النعmani كلية الطوسي الجامعية قسم علوم القرآن الكريم النجف الأشرف	حقيقة الشرور ومناقشة إشكاليتها وفق الرؤية الإسلامية
٢٢٣	الباحث: هناء عليوي عبد جامعة الكوفة - كلية الفقه	حكم الإسراف في الشريعة الإسلامية

الدراسات اللغوية والأدبية

الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٢٤١	<p>الباحث: اسماء عبد زيد حميد جامعة الكوفة - كلية الاداب</p> <p>أ.م.د. ظاهر محسن جاسم جامعة الكوفة- كلية الاداب</p>	<p>الأخبار الأدبية وطرائق إسنادها في كتاب الاقتباس للثعالبي</p>
٢٦٩	<p>أ. م. د. فضيلة عبد العباس الأسدی</p> <p>الباحث: زهراء عقيل عبد زيد جامعة الكوفة- كلية التربية للبنات قسم اللغة العربية</p>	<p>استفهام في البناء خبر في المعنى في شعر محمد رضا الشيباني مثلاً</p>
٢٩٣	<p>أ.م.د. عادل عباس النصراوي جامعة الكوفة- كلية التربية الأساسية قسم اللغة العربية</p> <p>الباحث: عمار علي عبد الله المديرية العامة ل التربية النجف</p>	<p>الجهود التي تناولت نسبة كتاب العين للخليل</p>
٣٢٩	م.د. قيس عدai شrama طاهر	حجية ظواهر الكتاب بين الاصوليين والاخباريين

٣٥٣	<p>الباحثة: سارة تركي عبد الزهرة كلية الشيخ الطوسي الجامعة قسم التربية الإسلامية</p>	<p>تضافر القرآن عند الدكتور تمام حسان في كتابه (اللغة العربية معناها ومبناها، والبيان في روائع القرآن)</p>
٣٧٥	<p>الباحث : زهراء زكي باقر جامعة الكوفة - كلية التربية للبنات قسم اللغة العربية</p>	<p>الحوار الدرامي في حكايات العصر العباسي</p>

دراسات التاريخ والسيرة		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٣٩٩	<p>الباحث إيمان عبد الرضا يوسف الفتلاوي ثانوية المعارف للبنات</p>	<p>انتفاضة العراق في الاعوام (١٩٥٢ ، ١٩٥٦)</p>

الدراسات الاقتصادية		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٤٢٣	<p>الباحث خوله جاسم محمد جامعة كربلاء</p>	<p>أثر نسبة كفاية رأس المال المصرفية بتوصييف السيولة المصرفية في استقرار النظام المالي للمصارف الأهلية (استقرار وجهات نظر الكوادر المصرفية المتقدمة)</p>

الدراسات القانونية		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٤٥٥	<p>الباحث علي تكليف مجید حسان السلامي جامعة الكوفة – كلية القانون</p> <p>أ.د. ضياء عد الله عبود الجابر الأستاذ</p>	<p>التحقيق الجنائي في الاعتداء على البيانات الشخصية الإلكترونية</p>

الدراسات الجغرافية		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٤٩١	<p>الباحث أحمد نور عبد حسين السعيري مديرية تربية النجف الأشرف</p>	<p>دور درجات الحرارة في تحديد نوعية بعض المحاصيل الزراعية في العراق (في الجغرافية)</p>

دراسات في التخطيط العمراني		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٥٢٩	<p>أ.م. كفاح عباس محبوب الباحث: حسين هزاع محمد جامعة تكريت – كلية الإدارة والاقتصاد قسم إدارة الأعمال</p>	<p>الارتجال الاستراتيجي وتأثيره في الاداء مديرية مجاري صلاح الدين – دراسة استطلاعية –</p>

الدراسات الفنية		
الصفحة	اسم الباحث	عنوان البحث
٥٥٧	أ.م.د. لقمان وهاب حبيب المظفر جامعة الكوفة – كلية التربية الأساسية	امكانات المعارض الفنية المدرسية في انجاز اهداف التربية الفنية



فلسفة قيمة الحجاب في الرؤية الإسلامية



أ.د. محمد محمود زوين
جامعة الكوفة - كلية الفقه
علوم القرآن و الحديث الشريف

الباحث: زينب علاء محمد جواد الأعسم
جامعة الكوفة - كلية الفقه
علوم القرآن و الحديث الشريف



فلسفة قيمة الحجاب في الرؤية الإسلامية

research dealt with the philosophy of the value of the hijab
in the Islamic vision

أ.د. محمد محمود زوين

جامعة الكوفة - كلية الفقه

علوم القرآن و الحديث الشريف

الباحث: زينب علاء محمد جواد الأعسم

جامعة الكوفة - كلية الفقه

علوم القرآن و الحديث الشريف

Prof. Dr. mohammedm.zuwayn

Zainab Alaa Muhammad J. Al-Aasam

mohammedm.zuwayn@uokufa.edu.iq

z.a.m.alaasam@gmail.com

Sciences of the Qur'an and the Noble Hadith

College of Jurisprudence, University of Kufa

المستخلص :

تناول البحث فلسفة قيمة الحجاب في الرؤية الإسلامية ، فبين المفهوم الحقيقي لها ، و كيف أنه مفروض على الجنسين لا على المرأة فقط ، إضافة للغاية من فرضه لاستقامة هذه الحياة ، موضحاً فطريته و دلالته و أسبابه .

الكلمات المفتاحية : فلسفة ، القيمة ، الحجاب ، الرؤية الإسلامية

Abstract:

The research dealt with the philosophy of the value of the hijab in the Islamic vision, explaining the true concept of it, and how it is imposed on both sexes, not just women, in addition to the very reason that it is imposed for the integrity of this life, explaining its innate nature, significance, and foundations.

Keywords: philosophy, value, hijab, Islamic vision.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله الذي شرع الإسلام فسهل شرائعه لمن ورَدَهُ، وأعز أركانه على من غالبه ، فجعله أمّاً لمن علِّقه و سِلِّمًا لمن دخله ، و برهاناً لمن تكلم به ، و الصلاة على أمين وحْيِه المأمون على الخلق و المرسول رحمة ، النبي محمد و على آله و صحبه المنتجبين

أما بعد : تعددت الدراسات عن قضية الحجاب و أوضحتها الكثير ، لكنها ما زالت إلى الآن قضية عائمة ، ولا زالت الكثير من النساء و خاصة في الآونة الأخيرة ، يتخلين عن الحجاب فضلاً عن عدم مراعاتها له ، أثر الإستجابة للدعاوي الباطلة ، وما ذاك إلا لعدم فهم ماهيتها الحقيقية التي أراد الله به أن يكون من ضمن الأسس التشريعية المؤدية إلى الطريق الفطري القويم المناسب لسعادة الإنسان و المجتمع لاستقامة الحياة ، و لعل أغلب الإشكاليات الواردة حوله تنتبع من :

- عدم فهم الغاية من فرض الحجاب على المرأة فقط دون الرجل
- السبب الذي من أجله قيدت حرية المرأة بالحجاب

فأراد البحث أن يبحث عن :

- أصل هذه القيمة و حقيقتها التي فرضها الله - صانع الكون - من أجلها خاصة و نحن نقر بأنه سبحانه لم يفرض أمراً فيه عدم صلاح الإنسان و المجتمع ، بل هو القيوم عليهم بدينه القيم

و قد تحددت الخطة في البحث بمحبتي ، تناول الأول بيان لمفاهيم العنوان العامة ، أما الثاني فتطرق إلى دلالة القيمة في الرؤية الإسلامية و فلسفتها التي أرادها الصانع للإنسان - الله عزوجل - ثم الإشارة إلى الأسس المستتبطة لهذه القيمة و النتائج.

المبحث الأول // المفاهيم العامة للعنوان

أ . الفلسفة لغة و إصطلاحاً :

- لغة :

مصدر من فلسف ي الفلسف فهو مفلسف ^١ ، بمعنى ((فسره تفسيراً فلسفياً)) ^٢ ، أي فسره تفسيراً عقلياً معرفاً إيه بعله و أسبابه ، إعتماداً على العقل ^٣ ، إذ الفلسفة تعني

: ((دراسة المبادئ الأولى و تفسير المعرفة تفسيراً عقلياً))^٦ ، وهي في الأصل الحكمة^٧ ، ثم صار يقصد بها كل الأفكار المستبطة بالعقل ، إذ الحكمة : العلة^٧ ، المشتقة من الجذر حَكْم ، الذي يأتي بمعنى المنع ، و على أساسه سمي العلم حكمة ؛ لأنه يمنع من الجهل^٧ .

- إصطلاحاً :

وهي ((العلم بأحوال الموجود من حيث هو موجود ، لا من حيث تعينه المخصوص ، كأن يكون جسماً أو كماً أو كيماً أو إنساناً أو نباتاً أو غير ذلك))^٨ ، أي العلم بحقائق الأشياء^٩ ، و التعريف المعنوي للشيء في المنطق ، الذي يقصد به : التعريف المجيب لحقيقة الشيء و كنهة ، لا معناه اللغوي و الإصطلاحي^{١٠} ، وهو أعم العلوم جميعها ، لما في موضوعه من العموم على الموضوعات جميعها ، وهو الموجود^{١١} .

وهو في الفلسفة الإسلامية يعتمد على أساس الإيمان المسبق بنصوص القرآن الكريم و أقوال الرسول ﷺ ، لليقين الناتج عن إن كل ما يصدر منه هو عين اليقين ، جاعلاً النصوص و كلامه ﷺ مقدمة للبرهان و القياس المنطقي ، وهو عكس ما تطمحه الفلسفة العامة من أسس و مباني ، إذ إنها تتفق مع الفلسفة العامة بالهدف و الوظيفة لكنها تختلف معها من حيث الطريق للوصول إلى إثبات الواقع^{١٢} .

ب . القيم لغة و إصطلاحاً :

- لغة :

مصدر^{١٣} ، أصله الواو^{١٤} ، من قام قِيمَا^{١٥} ، تعدد دلالاته في المعاجم ، منها : الإستقامة قيل : ((تقوم الشيء : تعدل و استوى و تبنت قيمته))^{١٦} ، إذ إن استقام الشيء تعني : ((إعتدل و استوى))^{١٧} ، لذلك عُرِفت الإستقامة بالإعتدال^{١٨} ، من ((قومته : عدلتة فهو قويم و مستقيم))^{١٩} ، والأمر او الدين القيم هو المستقيم الذي لا زيج فيه^{٢٠} ، ومنه كتب قيمة ، أي : ((مستقيمة تبين الحق من الباطل))^{٢١} ، ومن دلالاته المحافظة و الإصلاح او قيادة الأمر ، قيل : ((القيم : السيد و سائس الأمر ومن يتولى أمر المحجور عليه))^{٢٢} ، وأشار إلى هذا المعنى ابن المنظور و الزبيدي بقولهم يأتي : ((بمعنى المحافظة و الإصلاح ، ومنه قوله تعالى

: ﴿الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ النساء : ٣٤) ٣٣ ، و القويم هو : ((القائم الحافظ لكل شيء)) ٣٤ ، و كذلك يدل على الأساس والأصل للشيء ، إذ ((قوام كل شيء عماه و نظامه)) ٣٥ .

إصطلاحاً :

١. القيم في المصطلح القرآني :

عند استقراء الآيات القرآنية التي تورد لفظة القيم أو إحدى مشتقاتها نجد إنها تدور حول معانٍ متعددة تتمحور جميعها حول دلالة معينة وهي : إن أي معنى من المعاني إنما هو قائم بمحددات إذا إتيحت سبقوم بها المعنى ، إذ نجد من المعاني الواردة في القرآن في شأن هذه اللفظة :

١. الإستقامة ٣٦ : قال تعالى ﴿ذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾ البينة : ٥ ، ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقُيْمُ﴾ الروم : ٣٠ ، أي : ((المستقيم الذي يجب إتباعه)) ٣٧ ، وقال الطبرى في تفسيره : ((هو الدين القيم ، يعني : المستقيم الذي لا عوج فيه عن الإستقامة)) ٣٨ ، لا إفراط فيه و لا تفريط ٣٩ ، وهو ((الدين الإلهي المستقيم الثابت)) ٣٠ ، أي إنها متقومة بمحددات يجعلها معتدلة دائماً ، لا إفراط و لا تفريط فيها ، و بذلك يتقويم بها المعنى - المستقيم - إذ لو طرأ عليها إفراط او تفريط ستزول استقامتها .

٢. الثبات ٣١ : قال تعالى ﴿مِنْهَا قَائِمٌ وَحَصِيدٌ﴾ هود : ١٠٠ ، إذ كلمة ((قائم تشير إلى المدن و العمارات التي لا تزال باقية من الأقوام السابقين)) ٣٢ ، أي : آثارها قائمة يراها الناظر إليها ٣٣ ، بمعنى ((الثابت من البنيان والأشخاص)) ٣٤ ، و بذلك فهي ثابتة لا تتغير لأنها قائمة على محددات لا تتنشى عنها أبداً ، فيتقويم بها المعنى لأنها لو إنثنت عن المحددات ستصبح متغيرة غير ثابتة .

٣. القائم بالأمر ، بمعنى (المحافظة والإصلاح) ٣٥ : قال تعالى ﴿الرَّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ النساء : ٣٤ ، إذ ((القيم هو الذي يقوم بأمر غيره ، و القوام و القيام مبالغة)) ٣٦ ، ((يقال : قوام و قيام و قيوم و قيم)) ٣٧ ، أي هو ((القائم بمصلحة الناس المهيمن على إدارة أمور حياتهم)) ٣٨ ، أي إنه يعتمد على محددات - قوانين ثابتة - ليقوم بإدارة أمر غيره .

٤. الصدق ^{٣٩} : قال تعالى ﴿فِيهَا كُثُرٌ قِيمَةٌ﴾ البينة : ٣ ، أي ((مستقيمة عادلة غير ذات عوج تبين الحق من الباطل))^{٤٠} ، فهي صادقة ^{٤١} ، لأنها تعتمد على محددات يجعلها صادقة لا تخرج عنها إلى عوج أبداً .

٥. المواظبة والإدامة ^{٤٢} : ﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا﴾ آل عمران : ٧٥ ، أي مواظباً ^{٤٣} ، ﴿أَمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ﴾ آل عمران : ١١٣ ، أي مواظبة ثابتة على أمر الله ^{٤٤} ، ﴿قَائِمًا بِالْقِسْطِ﴾ آل عمران : ١٣ .

٦. الصواب ^{٤٥} : ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ الأسراء : ٩ ، أي يهدي إلى أصوب الكلمات وأعدلها وهي التوحيد ، ويوصل إلى أشد الطرق إستقامة ^{٤٦} ، قال تعالى ﴿لَكُمْ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمُ﴾ النساء : ٤٦ ، أي ((أعدل وأصوب في القول مأخوذاً من الإستقامة ، ومنه قوله تعالى ﴿وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾ المزمل : ٦ ، بمعنى وأصوب))^{٤٧} . و غيرها من المعاني التي في غالبيتها تتساوى مع تعريف القيم عند العرب .

٢. القيم باصطلاح المفسرين:

أوضح المفسرين لفظة القيمة الواردة في الآيات القرآنية وفسروها ، بمختلف مشتقاتها ، وقصدوا بها في تعريفهم لها :

١. المشتقة من كلمة قيام ^{٤٨} :

أي الإعتدال التام ، المأخوذة من قيام الإنسان ، إذ إن الإنسان إذا قام على ساقه قياماً كان على أعدل حالاته ؛ لأنه في غيره كالقعود والإبطاح لا يقوى على جميع ما يرومها من الأعمال ^{٤٩} .

٢. الإستقامة و السير وفق فطرة الإنسان و خلقته ^{٥٠} :

إذ الإستقامة هي : ((طلب القيام من الشيء و استدعاء ظهور عامة آثاره و منافعه))^{٥١} ، قال تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا﴾ فصلت : ٣٠ ، أي : ((ثبتو على ما قالوا في جميع شؤون حياتهم لا يرکنون في عقائدهم و اخلاقهم و اعمالهم الا إلى ما يوافق التوحيد و يلائمه))^{٥٢} ؛ لأنه موافقاً لما تقتضيه الفطرة الإنسانية التي سواه الله عزوجل عليها و جهزه وفقها لما يهديه إلى غايتها التي أريدت له و سعادته التي هيئت لأجله .

٣. القائم على مصالح الناس :

إذ القيم : ((هو الذي يقوم بمصلحة الشيء و تدبير أمره كقيم الدار))^{٥٣} ، أي ((من يقوم بمصالح من يعجز عن إقامة مصالح نفسه))^{٥٤} ، الذي وصفَ به الدين للبالغة في قيامه على مصالح العباد ، قال تعالى : ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ﴾ الروم : ٣٠ ، لكونه قيماً على إصلاح حال الناس في معاشهم و معادهم ، لموافقته لفطرة الإنسانية.

٤. إن الدين القيم هو دين الإسلام^{٥٥} :

و ذلك لما في القرآن الكريم من تأكيدات متكررة تثبت إن هذا الدين هو الدين المستقيم القيم على إصلاح الفرد و المجتمع ، القائم بحاجات الحياة ، ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ آل عمران : ١٩ ، ﴿ذَلِكَ دِينُ الْقِيمَةِ﴾ البينة : ٥ ، النابع من فطرة الإنسان ، بما قال سبحانه : ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِدِينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ﴾ الروم : ٣٠ ، إذ دين الفطرة هو : ((مجموع الإعتقادات و الأعمال التي تدعو إليها فطرة الإنسان و خلقه بحسب ما جهز به من الجهازات ، ومن المعلوم ان سعادة كل شيء هو ما تستدعيه خلقه بما لها من التجهيز لسعاده))^{٥٦} ، الذي يجعل الإنسان يجسد في حياته ما تقتضيه قوانين التكوين و نواميسه.

٥. القيم عند الرؤية الإسلامية :

يتلخص مفهوم القيمة في الرؤية الإسلامية إصطلاحاً بأنها :

١. دستور و قانون فطري يجب إتباعه :

إذ إنها صدرت من أساس القرارات الصائبة ، وهو الضمير الفطري - الذي يقوم بقبول الفعل أو رفضه - ^{٥٧} ، قال تعالى : ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا * فَاللَّهُمَّ هَا فُجُورَهَا وَنَقْوَاهَا﴾ الشمس : ٨-٧ ، ﴿وَلَكَنَّ اللَّهَ حَبَّبَ إِلَيْكُمُ الْإِيمَانَ وَرَزَّيَهُ فِي قُلُوبِكُمْ وَكَرَّهَ إِلَيْكُمُ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعَصْبَيَانَ﴾ الحجرات : ٧ ، تنتج منه مشاعر أخلاقية بمثابة الإستجابة لقراره مكونة لقوانين يجب على الإنسان إتباعها و العمل وفقها لتوصله إلى السلوك السليم^{٥٨} .

٢. هدفها إيصال الإنسان للسعادة الأبدية :

إذ تهدف إلى نزع الإنسان إلى الأفعال النبيلة و زجره عن الأعمال الدنيئة ، من خلال توليتها للإنسان بقرارتها الصائبة الفطرية لصلاح أمره ^{٦٩} .

٣. قائمة على مصالح الإنسان و أموره :

إذ بها يستقيم الإنسان ؛ لأنها الدستور الأساس الذي يجب على الإنسان العمل به و تحكيمه على سلوكه و تصرفاته ، ليجعله الغالب على غرائزه و رغباته ^{٦٠} .

٤. الدين القيم يوضح للإنسان الوصايا للدستور الفطري لئلا ينحرف عنه تحت تأثير شهوات الدنيا :

إذ إن الدين الإسلامي الموصوف بالقيم أوضح للإنسان و أمره بوصايا مجبول عليها في فطرته، قال تعالى : ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾ الروم : ٣٠ ، و أطلق عليها بالقيم نتيجة لما يصل إليه المتمسك بها من الإستقامة و السلوك السليم ، ليحافظ عليه من فقدان هذه الفطرة أثر غلبات الهوى و فتن الدنيا التي قد تجره إليها فتعدله عن الطريق المستقيم بتغييرها للمحددات الخاصة للإستقامة ، يقول الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام وهو يوصي ولده الحسن عليه السلام : ((أي بني إني لما رأيتني قد بلغت سنًا و رأيتني أزداد وهنًا ... بادرت بوصيتي إليك و أوردت خصالاً منها قبل أن يدخل بي أجلي ... او يسبقني إليك بعض غلبات الهوى و فتن الدنيا ف تكون كالصعب النفور ، و انما قلب الحدث كالأرض الخالية ما ألقى فيها من شيء قبلته ، فبادرتك بالأدب قبل أن يقسوا قلبك و يشتعل لك ...)) ^{٦١} ، إذ يبين عليه السلام كيف ان الإنسان مجبول بفطرته على الدين الحنيف ، وهو يحتاج الى محفزات سليمة لظهور تلك المحددات المجبول عليها فلا ينتمي الى غيرها ، يقول عليه السلام (قبل ان يسبقني إليك بعض غلبات الهوى و فتن الدنيا ف تكون كالصعب النفور) ، و (بادرتك بالأدب قبل أن يقسوا قلبك و يشتعل لك) ، و عندئذ يصعب الرجوع الى دين الفطرة ، الذي يذكر الإنسان بمعالم المنهج الصائب الموعظ في فطرته في التعامل مع الأمور كلها .

ج. الحجاب لغة و إصطلاحاً :

- لغة :

إسم ^{٦٢} ، مأخوذ من الفعل حَبَّ ^{٦٣} ، إذ ((الحاء و الجيم و الباء ، أصل واحد وهو المنع ، يقال : حجبته عن كذا أي منعه)) ^{٦٤} ، أي ((ما حجبت به شيئاً عن شيء)) ^{٦٥} ، و ((كل شيء منع شيئاً من شيء فقد حجبه)) ^{٦٦} ، و الفرق بينه وبين الستر ، إن ((الستر لا يمنع من الدخول على المستور ، و الحجاب يمنع)) ^{٦٧} ، لذلك قيل : ((ألم تقول حجبني فلان عن كذا و لا تقول سترني عنه و لا غطاني ، و تقول إحتجبت بالشيء .. فالحجاب هو المانع و الممنوع به و الستر هو المستور به)) ^{٦٨} .

- إصطلاحاً :

هو ((الحائل الحاجز المانع عن تلاقي شيئاً أو أثراًهما سواء كانوا ماديين أو معنويين أو مختلفين ... و سواء كان الحائل المادي أو معنوي)) ^{٦٩} ، أصله يدل على ((الجسم الحائل بين الجسمين)) ^{٧٠} ، بمعنى المنع من المشاهدة ^{٧١} ، وجاء في التفاسير بمعنى الستر ^{٧٢} ، في تفسير قوله تعالى : « فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ » الأحزاب : ٥٣ ، وقد وردت في القرآن بمعنى المنع كذلك في قوله تعالى : « حَتَّىٰ تَوَارِثُ بِالْحِجَابِ » ص : ٢٢ ، أي أخافت وراء ستارة ^{٧٣} ، ولذلك ورد في تفسير الآية : ((الحجاب هو ما يخفي الإنسان كما لو كان وراء ستارة)) ^{٧٤} .

المبحث الثاني // قيمة الحجاب في الرؤية الإسلامية

أ. دلالته :

هو الحائل المانع الخافي لجميع ما يمثل إغراء أو إثارة لغرائز الطرف الآخر ، « أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاسًا يُوَارِي سَوَاتِكُمْ » الأعراف : ٢٦ ، المفروض على الذكر و الأنثى ^{٧٥} ، « قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَعْضُوُا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ... وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَعْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ » النور : ٣١-٣٠ ، الممثل للمظاهر العفيف ضمن الوصايا الإنسانية الفطرية و الدينية ، إذ عنى الإسلام به كل ما يؤدي إلى الفصل الكامل بين الناظر و المنظور إليه ، فيما يخص الجانب البدني للشخص المتمثل

للمفاتن المادية المثيرة للطرف الآخر ، الذي أمر سبحانه بتحديدها و عدم إطلاقها ، رعايةً للسير السليم في هذه الحياة الإنسانية الذي أراد سبحانه و تعالى ان يكون الإنسان خليفة فيها ، و ذلك بإسدال لباساً حائلاً على الجسد بطريقة تسهم في ستر المفاتن و تعمل على حجب الجانب البدني و المادي ؛ لأجل إظهار الجانب الإنساني و المعنوي و القيمي في شخصيته ^{٧٦} ، إذ مما هو مشهود في جميع العصور مدى تأثير الجانب المادي البدني على تفكير الإنسان و تطور المجتمع ، المؤدي إلى عدم الحصول على الأمان العام في المجتمع و التحول إلى المنافسة في إظهار المفاتن و الصراع بين الإنسان بجنسه الذكر و الأنثى ليتغلب أحدهما على الآخر ، وهو المنهج المعاكس لما أراده الله سبحانه و لما تريده الحياة بشكل عام وفق سنتها من التاليف و المؤاخدة بين أبناء المجتمع للوصول إلى بناء الحياة السليمة ، قال تعالى : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمَنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِيأُ بَعْضٍ﴾ التوبه : ٧١ ، ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَنْقِرُوا وَإِذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنْتُمْ أَعْدَاءَ فَأَلَّفَ بَيْنَ فُلُوْبِكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا﴾ آل عمران : ١٠٣ ، ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخْوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرَحَّمُونَ﴾ الحجرات : ١٠ .

وقد خصصه الإسلام بلفظة الحجاب دون الستر بما ذكره القرآن من قوله تعالى : ﴿وَإِذَا سَأَلُوكُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَأَسْأَلُوكُمْ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ الأحزاب : ٥٣ ، وما ذكرته الروايات كقول الإمام علي عليه السلام لولده الحسن عليه السلام : ((و أكفف عليهم من أبصارهن بحجابك إياهن ، فإن شدة الحجاب أبقى عليهم)) ^{٧٧} ، إذ أراد به ((سعة الساتر في مقابل ضيقه على وجه يجسد تفاصيل مثيرة للجسم)) ^{٧٨} ، ولذلك ((قيل للستر حجاب ؛ لأنه يمنع من المشاهدة)) ^{٧٩} .

فكان حجاب الرجل : التستر بمقدار لا يمثل معه إغراءً نوعياً للمرأة ^{٨٠} ، و حجاب المرأة : التستر بمقدار لا تمثل معه إغراء نوعي للرجل ^{٨١} .

مختلفاً في ذلك حسب مقتضياته عند الجنسين وفقاً للجوانب النفسية التي فطر عليها كلاً منهما ، إذ إن المرأة وفقاً للجوانب النفسية الفطرية جابت على الرغبة في الظهور بمظهر الإغراء و الجمال و جعل الرجل على شدة الإعجاب بالمرأة و سرعة الإستجابة لمغرياتها ^{٨٢} ، وهو المشهود في المجتمع ، فكان حد الستر الضامن لإقامة

قيمة الحجاب هو : ((أن لا يتضمن إبداء مفاتن البدن بالعرى أو الملابس الشفافة و لا تجسيمها بالملابس الضيقة و لا تزيين الستر بالزينة الجاذبة لآخر))^{٨٣} .

ومن أجل ذلك كان مقتضى حجاب المرأة تجاه الرجل أكد من حجاب الرجل تجاه المرأة ، و لأهميته القصوى عنده سبحانه و بالخصوص عند من كانت هي المرغوبة و المقصودة ، بَيْنَ سَبَحَانَه صفة الحجاب و طريقته في كتابه الكريم بشكل مخصص أكثر ، رعايةً و إكراماً و حمايةً للمرأة ، بقوله : « وَلِيَضْرِبُنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ » النور : ٣١ ، بعد أن كُنَّ يخرجن و خمارهن خلف آذانهن لتبدو الأقراط و النحر و بعض من الصدر^{٨٤} ، ومن ثم الكشف عن المفاتن المثيرة للرجل المسببة لذلك تعرض الأذى إليهن ، فجاء قوله تعالى ناهياً عن ذلك موصياً بتمام الحجاب و قوامه من إخفاء كافة المفاتن المثيرة للغرائز للطرف الآخر ، واصفاً الطريقة التي يتم بها ذلك من ضرب الخمار على الجيوب و الإدناء من الجلابيب « وَلِيَضْرِبُنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ » النور : ٣١ ، « يُذْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ » الأحزاب : ٥٩ ، مبييناً ما يغطي الرأس و النحر و الصدر بالخمار دون غيره من الألفاظ المرادفة ، لما لأصل الكلمة من الستر المرتبط مع الملازمـة^{٨٥} ، و لذلك سمي الخمر المسكر ؛ لأنـه اسم لكل مسـكر خـامـرـ العـقـلـ ، أيـ غـطـاهـ بـالـغـاـ حدـ كـمـالـ الـسـتـرـ^{٨٦} ، ولـذـاـ فـإـنـ ((إـضـافـةـ لـفـظـ الـخـمـرـ إـلـيـ الضـمـيرـ - هـنـ - إـشـارـةـ إـلـىـ أـنـ الـخـمـرـ مـنـ لـواـزـمـ النـسـاءـ وـمـاـ يـلـازـمـهـنـ ، فـكـأـنـ الـخـمـرـ ثـابـتـةـ لـهـنـ وـ لـاـ تـنـفـكـ كـمـاـ فـيـ جـيـوبـهـنـ))^{٨٧} ، وـهـوـ كـلـهـ مـاـ يـشـيرـ إـلـىـ الـحـجـبـ الـلـازـمـ لـمـفـاتـنـ الـمـرـأـةـ ، بلـ أـكـدـ الـقـرـآنـ عـلـىـ مـاـ هـوـ أـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ لـبـاقـيـ جـسـدـهـاـ ، بـأـمـرـهـ إـيـاهـنـ بـإـدـنـاءـ جـلـابـيبـهـنـ لـجـسـمـهـنـ لـتـثـبـيـتـ مـاـ يـسـتـرـهـنـ ، وـعـدـ ظـهـورـ مـفـاتـهـنـ وـ لـوـ كـانـتـ مـنـ فـوـقـ الـثـيـابـ ، وـذـلـكـ بـأـنـ لـاـ يـدـعـنـهـ كـيـفـ مـاـ كـانـ بـحـيـثـ يـقـعـ مـنـ هـنـاـ وـ هـنـاكـ فـيـنـكـشـفـ الـبـدـنـ^{٨٨} ، مـبـيـنـ جـلـ شـائـهـ مـاـ تـوـقـلـ إـلـيـ الـنـفـسـ مـنـ ذـلـكـ مـنـ الـإـسـتـقـرـارـ وـ عـدـ الـتـكـيـرـ الدـائـمـ بـالـأـمـرـ الـدـنـبـوـيـةـ الـغـرـيـزـيـةـ الـمـسـبـبـةـ لـلـقـلـقـ وـ الـأـمـرـاـضـ الـسـلـوـكـيـةـ وـ الـنـفـسـيـةـ ، بـتـحـقـيقـهـاـ لـلـأـمـنـ الـإـجـمـاعـيـ وـ الـإـسـتـقـرـارـ الـأـسـرـيـ الـمـؤـدـيـ إـلـىـ الـمـجـتمـعـ السـلـيمـ الـخـالـيـ مـنـ الـفـوـاحـشـ ، قـالـ تـعـالـىـ : « ذـلـكـ أـرـكـيـ لـهـمـ » النور : ٣٠ ، أـيـ ((الـطـهـرـ مـنـ الـذـنـوبـ وـ الـوـقـاـيـةـ مـنـ الـأـمـرـاـضـ))^{٨٩} ؛ لأنـ سـهـمـ إـبـلـيـسـ الـمـسـمـوـ الـذـيـ يـصـبـبـ إـلـيـانـ أـثـرـ النـظـرـ ، إـذـاـ دـخـلـ فـيـ الـجـسـمـ فـإـنـهـ يـسـرـيـ إـلـىـ كـلـ أـنـحـاءـ الـجـسـمـ تـارـكـاـ أـثـرـهـ

عليه ، و قال تعالى : ﴿ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِفُلوِيْكُمْ وَقُلُوِيْهِنَّ ﴾ الأحزاب : ٥٣ ، لما لطهارة القلب من دلالة على سلامته و عافيته من رين الغفلة و المرض)٩٠ ، ليكون التعامل بين الجنسين تعاملًا إنسانيًا لا غريزي .

ب. فلسفة :

- المبادئ الأولى :

إن الله سبحانه و تعالى - الصانع للكون - خلقَ الخلق و الهدف الأهم من خلقَه التحلي بالقيم ، قال تعالى : ﴿ الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَئُولُوكُمْ أَيْكُمْ أَحْسَنُ عَمَالًا وَهُوَ الْعَزِيزُ الْغَفُورُ ﴾ الملك : ٢ ، فهيء له وفق ذلك بلطفه و رحمته رؤية تشريعية بين فيها أبعاد هذه الحياة ، و كيفية التعامل مع واقعها الخارجي ، المتمثل بـ " الله سبحانه و المخلوقات الأخرى ، و البيئة " ، و ذلك من خلال بيان أسس التشريع التي تاسب تكوين الإنسان الجسمي و الروحي و النفسي ، للوصول به إلى السعادة القوية ، مبيناً إن إتباع الأسس التشريعية للدين هي من سوف توصل بالإنسان إلى السلوك الراشد ﴿ ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رِبِّ فِيهِ هُدًى لِلْمُتَّقِينَ ﴾ البقرة : ٢ ، وهي ما دارت عليه جميع التشريعات سواء القبلية او الوضعية او الحديثة ، إذ إن جميعها توجب أسس و قوانين خاصة بها ، تنم كيفية التعامل مع الكون و الحياة لإتباع الطريق الأصوب ، لكن ما يفرق بينها و بين أسس التشريع الديني هو : إن الأسس الخاصة بالتشريع الديني تتوافق مع تكوين الإنسان الجسمي و الروحي و النفسي ، وما وافق فطرته و تكوينه يكون هو الأفضل بلا شك لما فيه من ثلية لكافة احتياجات الإنسان - إذ إن صانعه أعرف بتتكوينه و احتياجاته من غيره - و لذلك أشار سبحانه بعد أن أعلن بأن الدين الحنيف هو دين الفطرة التي فطر الناس عليها ، بأن أكثر الناس لا يعلمون ﴿ ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ الروم : ٣٠ ، إذ بين بأنهم يعلمون بأن الإنسان بحاجة إلى قوانين لكنهم لا يرجعون إلى القوانين التي وضعها لهم صانعهم سبحانه ، بل ينظمون القوانين وفقاً للرؤى المعرفية التي يحملونها و كل حسب نظرته ^{٩١} ، و كذلك تتميز أسس التشريع الديني على غيرها بأن أصولها نابعة من فطرة الإنسان ، يشعر بها كل إنسان سواء إعترف بها أم لا ، ومنها يتم السيطرة

على صلاح الكون و الحياة من عدمه ، وذلك بإتخاذ السلوك السليم الذي فرضها سبحانه على الذكر و الأنثى ، ومن هذه الأسس التشريعية للدين قيمة الحجاب .

- الغاية من فرضه :

أراد سبحانه من فرضه لهذه القيمة إظهار الإنسانية الشخص من خلال تغليب البعد الإنساني على البعد الحيواني لديه ؛ و ذلك بإخفاء جميع ما يمثل إغراء لغرائز الطرف الآخر ، إذ إن رمزيته تدل على توجيه رسالة و تبييه للإنسان مفادها وجود بعد آخر للإنسان وهو البعد الحقيقي له ، المعنوي و الروحي الأصيل الذي يعبر عن حقيقة شخصيته ^{٩٢} ، إذ إن الصفات الإنسانية قد خفيت تحت المفاتن الظاهرة و لا تظهر إلا بحجب المفاتن الموجبة للإغراء و إثارة الغرائز ، لما للغرائز الشهوية من التأثير الكبير على تفكير الإنسان و تشويش عقله بما يؤثر على قرارات الضمير و الحكمة .

و ذلك أراد الإسلام بالحجاب أن يكون التعامل بين الجنسين تعامل إنساني لا تعامل بين ذكر و أنثى ^{٩٣} ؛ لأنه تعالى القيوم على عباده يزيد التوازن و التناسب بين جمال البدن و جمال الروح ، ولا يكون جمال للروح ما لم يكن طریقاً من جمال البدن ؛ و ذلك في جعل جمال البدن في طاعة الله تعالى ، لتفتح له الطرق للوصول إلى جمال الروح من الكمال المعنوي و الأخلاقي ^{٩٤} ، مبتعداً عن أنظار الخلائق و أصحاب الهوى و الشهوة المؤدية إلى خسارة الأنثيين معًا ؛ لما في ذلك من السبيل لجهنم و الوسيلة للمعاصي و الأداة للشيطان ، خاسراً بذلك صناعة الجمال الروحي ، ثم ما يليث إلى أن يفقد جماله الظاهري كذلك بسبب الشيخوخة و الهرم ^{٩٥} ، و لذلك نجد الحجاب يغوص لأعماق الإنسانية لإعلاء شأن العقل على هوى النفس .

- فلسفة الغرائز :

ثم إنه سبحانه إنما جعل الحجاب و أراد منه إخفاء جميع ما يمثل إغراء لغرائز الطرف الآخر ، لما فطرَ الإنسان عليه من الغرائز الخاصة لاستمرار النوع الإنساني ، و التي تكون حرمة مطلقة ((تترع إلى غاياتها نزوعاً مطلقاً)) ^{٩٦} ، لما وردَ في طبيعتها من كونها غير محدودة بنفسها بحد الحكمة و الضمير ^{٩٧} (الفضيلة) ، إذ تقوم فلسفتها على الحاجة البيولوجية التي أوجدها الله في الإنسان لحفظه على بقائه

و إستمرار نوعه ؛ لأنَّه كائن مادي في هذه الحياة بحاجة إلى طاقات الطبيعة ، تماماً كحاجة أي جسم مادي إليها ، ولكن بفارق واحد و هو إنَّه حي يحس لهذه الحاجة ، و لهذا سمي الحيوان بهذا الإسم ؛ لأنَّه نام حساس ، ثم إنَّ هذا الإحساس للحاجة الناشئ من خلال الأعصاب الداخلية ، كتأثيرات الأجهزة الهضمية او غيرها و الأعصاب الخارجية من تأثيرات البرودة او الحرارة يحمل إلى الدماغ كل ما طرأ على الجسم و حصل فيه ، فيتكون نتيجة لذلك ألم او دافع يضغط على الإرادة البشرية للإستجابة لتلك الحاجة ، و لذلك فسَّمت آية العمل لها إلى ثلاثة مراحل : " البيولوجية و الإحساس الحيوي ، و الضغط على النفس " ^{٩٨} ، جاعلاً سبحانه في الإستجابة لها هدوء النفس و السكينة ، ليستطيع الإنسان العيش و الحفاظ على نفسه و إبقاء نسله ، فهي تقوم بدور إيجابي في حياة الإنسان ، و الإلتزامات المتأتية من المبالغة في الإستجابة لها إنما تأتي من الإرادة التي تقود سلوكيات الإنسان و تحدد المسار لتلك الغرائز ، لا الغرائز نفسها .

- علة كف الغرائز :

ثم إن سبب كف هذه الغرائز دون إطلاقها إنما حصل لعدم كفايتها حتى بعد الإستجابة لها ، بل إن الإستجابة لها تجعل غرائز و ميول أخرى تتفعل مؤثرة في الجانب ذاته ، أي في الجانب الشهوي ، لتسوق الإنسان إلى إرضائتها دون توقف مؤدية لفساد الأسر و المجتمع و وبالتالي هلاكه و عدم إستقامته ^{٩٩} ، لذا كان من الضروري تحديدها و تقييدها بحدود حكيمة من قبل الدين و صاحب الدين - الصانع القيوم على إستقامة الإنسان - مُحَذِّراً من إطلاقها على ما هي عليه و المبالغة في السعي وراء طلباتها ، لما في ذلك من عدم الانسجام مع موقع هذه الحياة في الوجود الخالد للإنسان ، لإيجاد الجو السليم بين أبناء المجتمع لـإستقامته و تنظيم الحياة الإجتماعية الراسدة ، متقدلاً عليه بذلك دون الحيوانات .

- حدود الغرائز (العفاف) :

إن الحدود الحكيمية الذي حددها سبحانه للإستجابة للغريزة الخاصة بإستمرار النوع الإنساني المُرتبة للحياة الإجتماعية الراسدة المقومة للغرائز ، إنما سماها سبحانه وتعالى بالعفاف ^{١٠٠} ، جاعلاً إياها الأصل لقيمة الحجاب ، إذ الحجاب ما هو إلا

ثمرة لها ، حيث الأصل الواحد لمادتها يعني : حفظ النفس عن تمايلاتها و شهواتها النفسية ، وهي تختلف عن التقوى الذي هي حف النفس عن المحرمات ، وعما يوجب الخلاف و العصيان ، بأن العفة تتعلق بما يكون في النفس بينما التقوى تتعلق بما يكون في الخارج ^{١٠١} ، وهي تختلف في الإستجابة للغرائز وفق التمايلات النفسية للأشخاص ، لذلك نجد الحدود في القرآن الكريم تظهر عند الفقير بالقناعة بما يتيسر له من خلال حفظ القلب عن تمايلاته و شهواته ^{١٠٢} ، قال تعالى : ﴿لِلْفَقَرَاءِ الَّذِينَ... يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعْفُفِ﴾ البقرة : ٢٧٣ ، و يظهر في الغنى بضبط النفس عن الشهوات التي يتمكن منها بسعة المال وجود الأسباب عنده ^{١٠٣} ﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلَيْسْتَ عَفِفًا﴾ النساء : ٦ ، و في النكاح بكف النفس عن شهوتها ^{١٠٤} ﴿وَلَيْسْتَ عَفِفًا الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّى يُغْنِيَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ النور : ٣٢ ، إذ الشهوات تعني : ((كل حاجة يتحسسها الفرد و يرغب نفسيًا في إتباعها)) ^{١٠٥} ، و هي حسب تقسيم عمل الغريزة تعد المرحلة الثانية المتمثلة بالإحساس الحيوي .

- فلسفة العفة :

يتم حفظ النفس عن تمايلاتها و شهواتها النفسية من خلال كف الغريزة عن إطلاقها و تقييدها ، و ذلك بإيقناد قوة الشهوة للعقل في الإقدام على ما يأمرها به و الإجتناب عما ينهاها عنه ^{١٠٦} ، إذ إن آلية عمل العقل تعتمد على الضمير ^{١٠٧} ثم الحكمة ^{١٠٩} الفطريين ، و بعدها يصل إلى الرغبة و التي هي الغرائز ليحدد إستجابته إليها وفق ما أملأه عليه الضمير و الحكمة اللواتي هن أدوات العقل ، او يستجيب للرغبة كليًا مبتعدًا عما وضحته له الضمير و الحكمة ، جاريًا لذلك بإرادته التي هي المقود الذي يستطيع الإنسان من خلاله توجيه سلوكه إلى منحى التعلم و الحكمة و الضمير او الإسترسال في رغباته بحثًا عن الإستزادة ^{١٠٨} ، قال تعالى : ﴿إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا إِمَّا كَفُورًا﴾ الإنسان : ٣ .

- مصاديق العفة :

تشمل حدود العفة في التعامل بين الطرفين (المظهر العفيف و القول العفيف و السلوك العفيف) ^{١١١} ، إذ اشترط المظهر العفيف على الستر و ترك الزينة المغربية ،

و ذلك بما في أصل الستر و قوامه من إخفاء ما لزم من البدن و سعة الساتر في مقابل ضيقه ، الذي يجسّد تفاصيل مثيرة للجسم ^{١١٢} .

و في القول العفيف على أن يكون خالياً مبتعداً عن المضامين الصريحة و المضامين المدلول عليها بالإشارة و الكناية و التعریض ، و كذا في نبرة الصوت ، لما للسمع من إثارة الحواس .

و شرطه في السلوك العفيف بالإبعاد عن الحركات ذات الطابع المثير للغريرة و الملامح الجاذبة للغريرة من قبيل التركيز و النظرات الجاذبة ^{١١٣} .

- علة التركيز على المظهر العفيف :

و لقد أعتبر المظهر العفيف المتمثل بالحجاب ، من أهم مظاهر و مصاديق العفة الذي أكدت عليه النصوص و الروايات أكثر من غيره ، لما في حاسة النظر من التأثير الكبير على الغرائز حتى عُدَّت من أقوى الأسباب المهيجة للغريرة ^{١١٤} ، يقول النبي عيسى عليه السلام في بيان ذلك : ((إياكم و النظرة فإنها تزرع في القلب شهوة و كفى بها فتنة)) ^{١١٥} ، و قال رسول الله ﷺ : ((النظرة سهم من سهام إبليس ، فمن تركها خوفاً من الله أعطاه الله إيماناً يجد حلاوته في قلبه)) ^{١١٦} ، ومن أجل ذلك حَرَمَ الله النظر المتمعق للطرف الآخر الغير محظ و حذر منه ، بقوله : ﴿فَلِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ و... وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُبُنَّ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾ النور : ٣٠-٢٩ ، مبيّناً السبب من ذلك بقوله : ﴿ذَلِكَ أَرْكَى لَهُمْ﴾ النور : ٢٩ ، أي إن ذلك ((أنفع لديهم و دنياهم و أظهر و أتقى من التهمة و أقرب للنقوي)) ^{١١٧} ، أو أفضل لهم ((من أن يضعوا أيديهم في مستنقعات الفساد المليئة بالجرائم الخطيرة التي يخشى أن تتسرب إلى جسم الإنسان)) ^{١١٨} ، مُحرِّكةً بذلك لشهوته و غرائزه ، و الغض الوارد في قوله تعالى بمعنى الخفاض لا الغمض ^{١١٩} ، أي إنه سبحانه سهل عدم النظر على العبد بأن جعله يخفض عينيه ولا ينظر مباشرة إلى الجنس الآخر ، لما في الغمض من آثار متيبة على الإنسان ، لذا ورد عن رسول الله ﷺ : ((إياك و النظرة بعد النظرة ، فإن الأولى لك و الثانية عليك)) ^{١٢٠} ، إذ الثانية تكون معتمدة لجذب الأولى لها ، يقول : ((النظرة الأولى خطأ ، و الثانية عَمَد ، و الثالثة تدمر

((١٢١)) و ((يقول جرجير : سالت رسول الله ؛ عن نزرة الفجاءة ، فأمرني أن أصرف بصري))^{١٢٢} .

- علة التركيز على مظهر (حجاب) النساء أكثر من الرجل :

ركز الإسلام على الإهتمام بحجاب المرأة أكثر من إهتمامه بتبيين حجاب الرجل ؛ لما جُبِّلت عليه المرأة وفق الجانب النفسي التي فُطرت عليها من الرغبة في الظهور بمظهر الجمال و الإغراء^{١٢٣} ، وما جُبِّلَ عليه الرجل بفطرته كذلك من شدة الإعجاب بالمرأة و سرعة الإستجابة لمغرياتها^{١٢٤} ، وهو مشهود في المجتمع ؛ لإستمرار النوع الإنساني ، كلّ بحسب تكليفه ؛ لأن من شروط العفاف في المظهر : أن ((لا يظهر المرأة أمم الآخر بمظهر الإغراء ، او بداعي الإغراء او بما يوجب إثارة غريزة الغير إتجاهه))^{١٢٥} ، و المرأة في مفاتحتها أكثر إثارة لغريزة الرجل ، إذ هي المقصودة من قيله وفق الجانب النفسي و الفطرية ، و بذئتها موجب لإثارة غرائز الرجل أكثر مما هو عليه في إثارة غرائز المرأة إتجاه بدن الرجل ، لما جعله الله فيها من زينة جاذبة للرجل لإستمرار النوع الإنساني ؛ لأنها تمثل ((عنصر الإثارة الأكبر و عنصر الجذب))^{١٢٦} ((وإن كانت هناك جاذبية لكل منهما [الرجل و المرأة] في نفس الآخر بما ينظم سلوكياته تجاهها ، لكن المرأة هي صاحبة الإغراء و الإستجلاب العاطفي في غطاء من الحياة ، بما لا نجد مثله عند الرجل))^{١٢٧} ، لذلك روي إن الشيطان يقول : ((المرأة نصف جندي ، وهي سهمي الذي أرمي به فلا اخطئ))^{١٢٨} ، وفي قول آخر يقول للنبي موسى عليه السلام : ((لا تحل بامرأة لا تحل لك ، فإنه ما خلا رجل بامرأة لا تحل له إلا كنت صاحبه دون أصحابي حتى أفتته بها))^{١٢٩} ، و ذلك لما في المرأة من عنصر الإثارة الأكبر من خلال الرغبة التي جبّلت عليها في الظهور بمظهر الجمال و الإستجابة الرجل السريعة لها حسب فطرته ، و بذلك قبل إن المرأة نصف المجتمع إذا لم تكن كله ، و بصلاحها و عفافها يصلح المجتمع ، و قيل بأن المجتمع إذا أريد له الهدم بدء بالمرأة ، ومن أجله بدأ سبحانه في سورة النور بالمرأة قبل الرجل ﴿ الزَّانِيُّ وَالرَّانِيُّ ﴾ النور : ٢ ، إذ لو لا سماح المرأة لم يتجرأ الرجل ، قال تعالى : ﴿ ذَلِكَ أَدَنَى أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْدَيْنَ ﴾ الأحزاب : ٥٩ ، و لذلك كان إختصاص المرأة بالحجاب أكثر من الرجل ، لإرادة الإسلام بأن تكون

المرأة أمام الرجل بصورة تتسم بالعفة والوقار والسكينة بشكل ظاهر ومحظوظ ليصاب الذين في قلوبهم مرض باليأس والقنوط فلا يترشون بها أو يتسبّبون بإغوانها ، بما تجده في رغبتها من الكشف عن نفسها عندما تجد حب الرجل للتطلع إليها ^{١٣١} ، لما يمنعه الحجاب من الأذية التي تتعرض لها المرأة من الآخرين بسبب الجاذبية التي أودعها الله تعالى في خلقها ، المثيرة لشهواتهم ورغباتهم ، وجعلهم يطّلّون النساء بأي كيّفية كانت مما يؤدي إلى التجاوز على المرأة و إيداعها ، فيساعد بذلك على التربية على غض البصر و عدم إتباع الشهوات للطرف الآخر كذلك .

- علة جعل الحجاب بهذه الطريقة :

إن من حق الإنسان على الإنسان أن ((لا يعرض نفسه أمام الآخرين على وجه ينلّى سعيًا في إغرائهم سواء كان ذلك من خلال خلع اللباس أو من خلال ملابس تعتبر تعريضًا مقصودًا لإثارة الآخر)) ^{١٣٢} ، وذلك لما نصت عليه الشريعة من حقوق في حق الآخر، تشمل : حفظ عقيدة الآخر و عدم إلحاقي الأذى به ، ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أُولَئِكُ بَعْضٌ ﴾ التوبة : ٧١ ، حتى وإن كان الطرف الآخر راضيًا بذلك، إذ ((إن التشريعات الدينية تهتم بسلامة الجو العام إهتمامًا منها بالتربيّة الإجتماعية كل)) ^{١٣٣} ، لا على حساب طرف أو فئة صغيرة ، فحدد وفق ذلك حرية الإنسان بحقوق الآخرين ، أي أن لا تصادم حريته حقوق الآخرين الخاصة و العامة ، وهو مما يقضي به العقل و تتفق عليه المجتمعات البشرية عمومًا رغم تنوّعها و اختلاف أعرافها ^{١٣٤} ، إذ لا تجد مجتمع يقبل على الإباحية بما للكلمة من معنى مطلق بحيث يستبيح كل امرئ من التعرّض للغير كرهًا أو ببيح الإرتباط الغريزي بين أثنتين من دون تعاقد أصلًا ، كقوانين حظر التحرش الجنسي و الخصوصية الشخصية ، إذ نجد حتى في الدول الغير إسلامية يطلقون على الإرتباط الغريزي الحاصل بين الجنسين بالصديق الحميم و ما إلى ذلك ، و الغالبية إذا لم يكن الكل يقولون بالصيغة الشرعية للإرتباط مع التراضي و هو الزواج ^{١٣٥} ، لذلك كان موقف الإسلام من طريقة فرض الحجاب أن يكون مانعًا لظهور المفاتن للطرف الآخر حفاظًا على عقidiته و عدم إلحاقي الأذى به من تحقيق سلامه الأمان

الإجتماعي له ، فكان بذلك الحجاب وفق ما وصف به سبحانه ، وتكلف ببيانه بنفسه شاملًا لجميع بدن المرأة عدا الوجه و الكفين ، لما لكل جزء مخفي تحت الحجاب من التأثير على غرائز الرجل - إذ هو الصانع أعلم بما يتأثر به الطرف الآخر من المفاتن - و ذلك بأمره بضرب الخمار على الجيوب ، حيث تدلنا لفظة الخمار على وجوب تغطية الرأس بما يشمله الشعر ستراً كاملاً ، لما تعنيه لفظة الخمار من الثوب الذي تغطي به المرأة رأسها ^{١٣٦} ، وهو في أصل الماده يدل على الستر و التغطية ^{١٣٧} ، و إنما سمي الخمر المسكر خمراً ؛ لأنه يستر القوى و الحواس الظاهرة من الإنسان و ينفذ إلى الباطن فيعطي العقل ^{١٣٨} ، الدال على التغطية الكاملة له و الملزمة فيه ^{١٣٩} ، مؤكداً سبحانه بأن هذا الخمر لا يجب أن يغطي الرأس فقط بل من الواجب تغطية النحر و الصدر به كذلك ، لما أورده سبحانه من لفظة الضرب بدل نظيرها من التغطية او اللبس ، التي تعبّر عن شدة الستر و استحكامه بأي طريقة كانت سواء الشد او العقد او الوصل ^{١٤٠} ، لضمان عدم زوال الحجاب عن الجيوب ، بقوله : ﴿ وَلَيُضْرِبُنَّ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جِبُوْبِهِنَّ ﴾ النور : ٣١ ، و إن مما يؤكّد على إن غطاء الرأس واجب عليهم هو ما جاءت به الآية لتبيّن مقدار تغطية الجسم بالخمار لا لتأكيد وجوب تغطية الرأس ، إذ هو ثابت بدلالة لفظة " خمارهن " الواردة في الآية ، الدالة على ملزمة الخمار لهن حتى عده سبحانه من لوازم النساء التي لا تتفاوت عنهن كما في جيوبهن ، ثم إنّه سبحانه استخدم الحرف على - قبل جيوبهن - ليبيّن درجة الإحاطة للخمر على الجيوب بحيث لا يخلو موضع خال لا يتستر بها ^{١٤١} ، ثم أكد في آية أخرى بأن التغطية لا تكون للرأس و النحر و الصدر فقط بل هي تشمل باقي الجسم كذلك ، في قوله تعالى : ﴿ يُدْنِيْنَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِبِهِنَّ ﴾ الأحزاب : ٥٩ ، أي أمر بإذناء الجلابيب لأبدانهن و عدم جعله يتحرك كيّما كان بحيث يقع هنا و هناك فينكشف البدن ، لتنبيّت الستر و عدم ظهور المفاتن على أثر الهواء او غيره ^{١٤٢} ، إذ الجلباب يعني : ((الرداء الذي يستر من الفوق الى الأسفل)) ^{١٤٣} ، أي الثوب الذي يستر جميع البدن ^{١٤٤} ، وهو ما يستر الكل مثل الملحفة ^{١٤٥} ، مبيّنا سبحانه الغاية من تلك الطريقة لحجاب المرأة بقوله : ﴿ ذَلِكَ أَنَّى أَنْ يُعْرَفَنَ فَلَا يُؤْدَيْنَ ﴾ الأحزاب : ٥٩ ، أي إن الستر لجميع البدن يضمن للمرأة أن تُعرَفَ بين الناس

بأنها من أهل الستر و الصلاح فلا تؤذى من قبل أهل الفسق بالتعرض لها ^{١٤٦} ، أي إن الآية تفرض عليهم أن لا يدعن في يد المفسدين و العابثين حجة يتشبثون بها في سبيل تحقيق أذاتهم بإشاعة الإفساد للأفراد و المجتمع .

ج. أسس الحجاب :

إن الأسس المعتمدة من قبل - صانع الإنسان - المراد إتباعها في حجاب الرجل و المرأة لاستقامتها و إيصاله إلى الوظيفة المراده منه ، وفقاً لما تبين من فلسفة الحجاب ، هي :

- أن يضمن الحجاب التستر بمقدار لا يمثل معه إغراء نوعي للطرف الآخر
- أن يكون التستر هو عبارة عن حائل خافي لجميع ما يمثل إغراء او إشارة لغرائز الطرف الآخر
- أن يحدد الإستجابة لغرائز الخاصة بـاستمرار النوع الإنساني
- أن يمنع غلبة الـبعد الحيواني على الـبعد الإنساني
- أن يظهر لإنسانية الشخص لا جنسه

الخاتمة و النتائج :

توصي البحث إلى :

١. إن الحجاب هو : الحائل المانع عن تلاقي شيتين سواء كانوا ماديين أو معنويين .
٢. الحكمة من الحجاب هي : إظهار الإنسانية و الجانب الروحي للإنسان ، بمنع غلبة الجانب الحيواني على الجانب الإنساني .
٣. الحجاب يحقق العفة و يمنع التعرض المباشر للغرائز و شهواتها ، مما يساعد على السلوك السليم .
٤. الحجاب يراعي حقوق الآخرين و يحفظ الأمن الاجتماعي من خلال منع إثارة غرائز الطرف الآخر .
٥. الحجاب يؤكد على الجانب الإنساني و القيمي في التعامل بين الجنسين .
٦. الحجاب يقوم بحفظ النفس من شهواتها ، و منع طغيان الغرائز على العقل و الحكمة .

٧. فرض الحجاب يشمل الرجل و المرأة على حد سواء ، و ليس على المرأة فقط .
٨. أكد الإسلام على حجاب المرأة أكثر من حجاب الرجل ؛ لما جُبِلت عليه المرأة في فطرتها من الرغبة في الظهور بمظهر الإغراء و الجمال ، وما جُبِل عليه الرجل في فطرته من شدة الإعجاب بالمرأة و سرعة الإستجابة لها .

الهوامش :

١. ينظر : د. أحمد مختار عبد الحميد عمر. معجم اللغة العربية المعاصر، ج ٣ ، ص ١٧٣٩ .
٢. مجموعة مؤلفين . المعجم الوسيط ، ج ٢ ، ص ٧٠٠ .
٣. ينظر : أحمد مختار عبد الحميد عمر. معجم اللغة العربية المعاصر ، ج ٣ ، ص ١٧٤٠ .
٤. مجموعة مؤلفين . المعجم الوسيط، ج ٢ ، ص ٧٠٠ .
٥. ينظر : المرتضى الزبيدي . تاج العروس من جواهر القاموس، ص ٢٨٩ .
٦. ينظر : مجموعة مؤلفين . المعجم الوسيط ، ج ١ ، ص ١٩٠ .
٧. ينظر : أحمد بن فارس . مقاييس اللغة ، ج ٢ ، ص ٩١ .
٨. مرتضى مطهري . مدخل إلى العلوم الإسلامية. مراجعة عبد الجبار الرفاعي ، ص ١٠٢ .
٩. ينظر : جبار جهامي . موسوعة مصطلحات الفلسفة ، ص ٣٨٠ . ينظر : أبو عباد الله الخوارزمي . مفاتيح العلوم ، ص ١٥٣ .
١٠. ينظر : مرتضى مطهري. مدخل الى العلوم الإسلامية ، ص ٩٧-٩٨ .
١١. ينظر : محمد حسين الطبائطي . نهاية الحكمة ، ج ١ ، ص ٤ .
١٢. ينظر : شاكر عطية الساعدي . المعاد الجسماني ، ص ٦٦ .
١٣. ينظر : الأزهري . تهذيب اللغة ، ج ٩ ، ص ٢٦٨ .
١٤. ينظر : الجوهرى. تاج اللغة، ج ٥ ، ص ٢٠١٧ .
١٥. ينظر : الأزهري . تهذيب اللغة، ج ٩ ، ص ٢٦٨ .
١٦. مجموعة مؤلفين . المعجم الوسيط، ج ٢، ص ٧٦٨ .
١٧. المصدر نفسه .
١٨. ينظر : بن منظور . لسان العرب ، ج ١٢ ، ص ٤٩٨ . ينظر : تاج اللغة. الجوهرى ، ج ٥ ، ص ٢٠١٧ . ينظر : الأزهري . تهذيب اللغة ، ج ٩ ، ص ٢٧٠ . ينظر : الفيروز آبادى . القاموس المحيط ، ص ١١٥٢ . ينظر : الزبيدي . تاج العروس، ص ٣١٨ .
١٩. الفيروزآبادى . القاموس المحيط ، ص ١١٥٢ .
٢٠. ينظر : الزبيدي . تاج العروس، ص ٣١٩ .

٢١. الزبيدي . تاج العروس ، ص ٣١٩ .
٢٢. مجموعة مؤلفين . المعجم الوسيط ، ج ٢ ، ص ٧٦٨ . ينظر : الزبيدي . تاج العروس ، ص ٣١٩ .
٢٣. بن منظور . لسان العرب ، ج ١٢ ، ص ٤٩٨ . ينظر : الزبيدي . تاج العروس ، ص ٣١٧ .
٢٤. مجموعة مؤلفين . معجم الوسيط ، ج ٢ ، ص ٧٦٨ . الزبيدي . تاج العروس ، ص ٣١٥ .
٢٥. المصدر نفسه . ينظر : بن منظور . لسان العرب ، ج ١٢ ، ص ٤٩٩ . ينظر : الزبيدي . تاج العروس ، ص ٣١٣ .
٢٦. ينظر : النيسابوري . وجوه القرآن ، ص ٤٥٥ . ينظر . الدامغاني . الوجوه و النظائر لالألفاظ كتاب الله العزيز ، ص ٣٨٠ . ينظر : الفيروز آبادي . بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز ، ص ٣٠٩-٣٠٨ . ينظر : راغب الأصفهاني . مفردات الفاظ القرآن ، ص ٦٧٧ .
٢٧. الطوسي . التبيان في تفسير القرآن ، ج ٨ ، ص ٢٤٨ .
٢٨. ابن جرير الطبرى . جامع البيان ، ج ٢٠ ، ص ٩٩ .
٢٩. ينظر : . الطبائطي . الميزان في تفسير القرآن ، ج ١٣ ، ص ٢٣٨ .
٣٠. ناصر مكارم الشيرازي . الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل ، ج ٧ ، ص ٢١١ .
٣١. ينظر : النيسابوري . وجوه القرآن ، ص ٤٥٥ . ينظر : الدامغاني . الوجوه و النظائر ، ص ٣٨٠ . ينظر : بن الجوزي . نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه و النظائر ، ص ٥٠٥ . ينظر : الفيروز آبادي . بصائر ذوي التمييز ، ص ٣١٠ .
٣٢. الشيرازي . الأمثل ، ج ٧ ، ص ٥٦ .
٣٣. ينظر : علي بن احمد الواهدي . الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، ج ٢ ، ص ٣٨٠ . ينظر : الدامغاني . الوجوه و النظائر ، ص ٣٨٠ .
٣٤. ينظر : النيسابوري . وجوه القرآن ، ص ٤٥٥ . ينظر : الدامغاني . الوجوه و النظائر ، ص ٣٨٠ . ينظر : فيروزآبادي . بصائر ذوي التمييز ، ص ٣٠٩ .
٣٥. الطبائطي . الميزان ، ج ٤ ، ص ٣٤٣ . ينظر : فخر الدين الرازي . مفاتيح الغيب .
٣٦. ج ٣٢ ، ص ٢٤٥ .

٣٧. التحرير و التووير . محمد بن عاشور ، ج ٥ ، ص ٣٨٠ .
٣٨. الطبائطبائي . الميزان ، ج ٩ ، ص ٢٦٨ .
٣٩. ينظر : النيسابوري . وجوه القرآن ، ص ٤٥٥ .
٤٠. مجمع البيان . الطبرسي ، ج ١٠ ، ص ٧٩٤ . ينظر : الرازى . مفاتيح الغيب ، ج ٣٢ ، ص ٤٢ .
٤١. ينظر : النيسابوري . وجوه القرآن ، ص ٤٥٥ .
٤٢. ينظر : ابى الهلال العسكرى . الوجوه و النظائر ، ص ٤٠٤ . ينظر : الدامغانى . الوجوه و النظائر ، ص ٣٨٠ . ينظر : بن الجوزي . نزهة الأعين ، ص ٥٠٦ . ينظر : الفيروز آبادى . بصائر ذوى التمييز ، ص ٣١٠ .
٤٣. الطبرى . جامع البيان ، ج ٦ ، ص ٥٢٠ .
٤٤. ينظر . الطبرسى . مجمع البيان ، ج ٢ ، ص ٣٦٧ .
٤٥. ينظر : النيسابوري . وجوه القرآن ، ص ١٠٧-١٠٨ .
٤٦. ينظر : الطبرسى . مجمع البيان ، ج ٦ ، ص ٢٢٥ . ينظر : الواحدي . الوسيط ، ج ٣ ، ص ٩٨ .
٤٧. التبيان . الطوسي ، ج ٣ ، ص ٢١٤ .
٤٨. ينظر : الرازى . مفاتيح الغيب ، ج ٢١ ، ص ٤٢٢ . ينظر : الطبائطبائي . الميزان ، ج ١١ ، ص ٤٧ . ينظر : التحرير و التووير . بن عاشور ، ج ٨ ، ص ١٩٩ . ينظر : التبيان في تفسير القرآن . الطوسي ، ج ٢ ، ص ٣٨٩ .
٤٩. ينظر : التحرير و التووير . بن عاشور ، ج ٨ ، ص ١٩٩ . ينظر : الطبائطبائي . الميزان ، ج ١١ ، ص ٤٧ .
٥٠. ينظر : الطبائطبائي . الميزان ، ج ١١ ، ص ٤٧ . ينظر : الواحدي . الوسيط ، ج ٢ ، ص ٤٩٤ .
٥١. الطبائطبائي . الميزان ، ج ١١ ، ص ٤٧ .
٥٢. المصدر نفسه .
٥٣. المصدر نفسه ، ج ١٣ ، ص ٢٣٨ .
٥٤. الرازى . مفاتيح الغيب ، ج ٣٢ ، ص ٢٤٥ .
٥٥. ينظر : الطبرى . جامع البيان ، ج ٦ ، ص ٢٧٥ .

٥٦. الطبائطي . الميزان ، ج ١٤ ، ص ٢٤٤ .
٥٧. ينظر : محمد باقر السيستاني . معرفة الدين - سلسلة محاضرات فكرية ٣ ، ص ٢٧-٢٨ .
٥٨. ينظر : ابراهيم سرور . الأخلاق في القرآن ، ص ١٦ . ينظر : محمد باقر السيستاني . اتجاه الدين في مناحي الحياة ، ص ٧٦-٧٧ .
٥٩. ينظر : محمد باقر السيستاني . تهذيب النفس و دوره في بناء الفرد و المجتمع ، ص ٣٠ .
٦٠. ينظر : الطوسي . التبيان ، ج ٨ ، ص ٢٥٨ .
٦١. شريف الرضي . نهج البلاغة ، ص ٥٣٨ .
٦٢. ينظر : الخليل الفراهيدى . العين ، ج ٣ ، ص ٨٦ .
٦٣. ينظر : المصدر نفسه .
٦٤. بن فارس . مقاييس اللغة ، ج ٢ ، ص ١٤٣ .
٦٥. الفراهيدى . العين ، ج ٣ ، ص ٨٦ .
٦٦. المصدر نفسه .
٦٧. ابوهلال العسكري . الفروق اللغوية ، ص ٢٨٨ .
٦٨. المصدر نفسه .
٦٩. العلامة المصطفوي . التحقيق في كلمات القرآن ، ج ٢ ، ص ١٩٥ .
٧٠. المصدر نفسه .
٧١. ينظر : القيومي . المصباح المنير . ، ص ٦٧ .
٧٢. ينظر : الطوسي . التبيان ، ج ٨ ، ص ٣٥٧ . ينظر : الرازي . مفاتيح الغيب ، ج ٢٥ ، ص ١٨٠ .
٧٣. ينظر : مرتضى مطهري . حجاب المرأة في الإسلام ، ص ٧٨ .
٧٤. المصدر نفسه .
٧٥. ينظر : محمد باقر السيستاني . إتجاه الدين في مناحي الحياة ، ص ٤١ .
٧٦. ينظر : مجموعة من الباحثين . في فلسفة الحجاب ، ص ١٤ .
٧٧. شريف الرضي . نهج البلاغة ، ص ٥٥٥ .
٧٨. محمد باقر السيستاني . رسالة المرأة في الحياة ، ص ٣٠ .

٧٩. القيومي . مصباح المنير ، ص ٦٧ .
٨٠. ينظر : محمد باقر السيستاني . رسالة المرأة في الحياة ، ص ٣٠ .
٨١. ينظر : المصدر نفسه .
٨٢. ينظر : أ. د. هناء يحيى أبو شهبة . سيولوجية المرأة ، ص ٢٥ .
٨٣. ينظر : محمد باقر السيستاني . رسالة المرأة في الحياة ، ص ٣٢ . ينظر : محمد احمد اسماعيل المقدم . الحجاب لماذا ، ص ٣٤-٣٥ .
٨٤. ينظر : الزمخشري . الكشاف ، ج ٣ ، ص ٢٣١ . ينظر : ابن الجوزي الكلبي . التسهيل لعلوم التزيل ، ج ٢ ، ص ٦٧ .
٨٥. ينظر : المصطفوي . التحقيق في كلمات القرآن . المصطفوي ، ج ٣ ، ص ١٤٢ .
٨٦. ينظر : القيومي . المصباح المنير ، ص ٩٦ .
٨٧. المصطفوي . التحقيق في كلمات القرآن ، ج ٣ ، ص ١٤٤ .
٨٨. ينظر : الشيرازي . الأمثل ، ج ١٣ ، ص ٣٥٠ . ينظر : محمد تقى المدرسي . من هدى القرآن ، ج ٧ ، ص ٢٣٧ .
٨٩. محمد راتب النابلسي . موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن و السنة ، ج ١ ، ص ١٢٦ .
٩٠. ينظر : علي أكبر سيفي المازندراني . البراهين الواضحة في عقائد الإمامية على ضوء العقل و الكتاب و السنة ، ج ٣ ، ص ٢٦٢ .
٩١. ينظر : جوادي آملی . العقيدة من خلال الفطرة في القرآن ، ص ١١٢-١١٣ .
٩٢. ينظر مجموعة من الباحثين . في فلسفة الحجاب ، ص ٢٠ .
٩٣. ينظر : محمد باقر السيستاني . رسالة المرأة في الحياة ، ص ٣٥ .
٩٤. د. نوال بركة البخيت . الستر و أثره على الفرد و المجتمع في ضوء السنة النبوية . مجلة كلية الدراسات الإسلامية و العربية للبنات . الإسكندرية ٢٠١٤ م . العدد ٣٠ ، ص ٢٧٤ .
٩٥. مجموعة من الباحثين . في فلسفة الحجاب ، ص ٢١-٢٢ .
٩٦. محمد باقر السيستاني . اتجاه الدين في مناحي الحياة ، ص ٢٩٨ .
٩٧. إذ إن قرار الحكمة و الضمير قرار فطري يوصل إلى الطريق القويم ، حيث يقوم الضمير بقبول الفعل او رفضه و تبين الحكمة الأسباب العاجلة و الآجلة لقرار الضمير .

٩٨. ينظر : محمد تقى المدرسى . المنطق الإسلامى ، ص ٢٦٦ .
٩٩. ينظر : محمد صالح البدرانى . استعمار الغريرة للعقل ، ص ٣ .
١٠٠. ينظر : الجرجانى . التعريفات ، ص ١٥١ . ينظر : بن مسکویة . تهذیب الأخلاق ، ص ٣٦ . ينظر : محمد باقر السیستانی . الرؤى التشريعية في الدين ، ص ٤٠-٤١ .
١٠١. المصطفوى . التحقيق في كلمات القرآن ، ج ٨ ، ص ٢١٩ .
١٠٢. ينظر : المصدر نفسه .
١٠٣. ينظر : المصدر نفسه .
١٠٤. ينظر : المصدر نفسه . ينظر : سید قطب . في ظلال القرآن ، ج ٤ ، ص ٢٥١٥ .
١٠٥. ينظر : الراغب الإصفهانى . الذريعة الى مکارم الشريعة . ، ص ٨٨ .
١٠٦. محمد تقى المدرسى . المنطق الإسلامى ، ص ١٦٠ .
١٠٧. ينظر : محمد مهدي النراقى . جامع السعادات ، ج ١ ، ص ١٠٩ .
١٠٨. المصدر للقرار القويم الفطري .
١٠٩. المبينة للأسباب العاجلة و الآجلة لقرار الضمير .
١١٠. ينظر : محمد باقر السیستانی . حقيقة الدين ، ص ٧٥ .
١١١. ينظر : فؤاد الزريتى . العفة في ضوء القرآن الكريم ، ص ٢٨-٣٤ . ينظر : محمد باقر السیستانی . رسالة المرأة في الحياة ، ص ٣٢-٣٤ .
١١٢. ينظر : محمد احمد اسماعيل المقدم . الحجاب لماذا . ٣٤-٣٥ .
١١٣. ينظر : محمد باقر السیستانی . رسالة المرأة في الحياة ، ص ٣٢-٣٣ .
١١٤. ينظر : النابلي . موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن و السنة ، ج ١ ، ص ١٢٦ .
١١٥. بن شعبة الحرانى . تحف العقول ، ص ٣٠٥ . ابو حامد الغزالى . احياء علوم الدين ، ج ٨ ، ص ١٨٥ .
١١٦. محمد باقر المجلسي . بحار الأنوار ، ج ١٠١ ، ص ٣٨ . السيوطي . الدر المنثور في التفسير بالتأثر ، ج ٦ ، ص ١٧٨ .
١١٧. محمد باقر المجلسي . مرآة العقول في شرح أخبار الرسول ﷺ ، ج ٢٠ ، ص ٣٤٣ .

١١٨. محمد تقى المدرسي . من هدى القرآن ، ج ٦ ، ص ٤٢ .
١١٩. ينظر : الفيروزآبادى . القاموس المحيط ، ص ٦٤٩ .
١٢٠. المتقي الهندي . كنز العمال ، ج ٥ ، ص ٣٢٩ .
١٢١. المصدر نفسه .
١٢٢. المصدر نفسه ، ج ٥ ، ص ٤٥٦ .
١٢٣. ينظر : د. زكريا إبراهيم . سيكولوجية المرأة ، ص ٥٢ . ينظر : أ.د. هناء يحيى أبو شهبة . سيكولوجية المرأة ، ص ٢٥ .
١٢٤. ينظر : محمد ابراهيم الحسان . دروس الشيخ محمد حسان ، ج ١٣ ، ص ٣ . ينظر :
- محمد باقر السيسناني . اتجاه الدين في مناهي الحياة ، ص ٤١ .
١٢٥. محمد باقر السيسناني . اتجاه الدين في مناهي الحياة ، ص ٤١ .
١٢٦. مجموعة من الباحثين . في فلسفة الحجاب ، ص ٤٨ .
١٢٧. محمد باقر السيسناني . اتجاه الدين في مناهي الحياة ، ص ١٧٨ . ينظر : بن عاشور . التحرير و التنوير ، ج ١٨ ، ص ١٤٦ .
١٢٨. النراقي . جامع السعادات ، ج ٢ ، ص ١٢ . ينظر : الغزالى . احياء علوم الدين ، ج ٨ ، ص ١٨٢ .
١٢٩. المصدر نفسه .
١٣٠. ينظر : الزمخشري الكشاف ، ج ٣ ، ص ٢١٢ .
١٣١. ينظر : مرتضى مطهري . حجاب المرأة في الإسلام ، ص ١٧٧ .
١٣٢. محمد باقر السيسناني . رسالة المرأة في الحياة ، ص ٢٩ .
١٣٣. محمد باقر السيسناني . اتجاه الدين في مناهي الحياة ، ص ٤٧٩ .
١٣٤. ينظر : مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان . المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان . منشورات الأمم المتحدة . نيويورك و جنيف ٢٠٠٦ م ، ص ٧،٤،٢ .
١٣٥. ينظر : محمد باقر السيسناني . رسالة المرأة في الحياة ، ص ٣٠ .
١٣٦. ينظر : القيومي . المصباح المنير ، ص ٩٦ .
١٣٧. ينظر : بن فارس . مقاييس اللغة ، ج ٢ ، ص ٢١٦ . ينظر : المصطفوي . التحقيق في كلمات القرآن ، ج ٣ ، ص ١٤٢ .
١٣٨. ينظر : المصطفوي . التحقيق في كلمات القرآن ، ج ٣ ، ص ١٤٢ .

١٣٩. ينظر : بن فارس . مقاييس اللغة ، ج ٢ ، ص ٢١٦ .
١٤٠. ينظر : المصطفوي . التحقيق في كلمات القرآن ، ج ٣ ، ص ١٤٤ .
١٤١. الزمخشري . الكشاف ، ج ٣ ، ص ٢٣١ . ينظر : مرتضى المطهري . حجاب المرأة المسلمة ، ١٥٤ .
١٤٢. ينظر : محمد تقي المدرسي . من هدى القرآن ، ج ٧ ، ص ٢٣٨ . ينظر : الشرازي . الأمثل ، ج ١٣ ، ص ٣٥٠ .
١٤٣. الزمخشري . الكشاف ، ج ٣ ، ص ٢٣١ .
١٤٤. ينظر : محمد علي الصابوني . صفوۃ التفاسیر . ، ج ٢ ، ص ٤٩٠ .
١٤٥. ينظر : بن منظور . لسان العرب ، ج ١ ، ص ٢٧٢ .
١٤٦. ينظر : الطبائطيائي . الميزان ، ج ١٦ ، ص ٣٤٠ .

المصادر و المراجع :

١. - أحمد بن فارس . مقاييس اللغة . تحقيق عبد السلام محمد هارون . د. ط . دار الفكر ١٣٩٩هـ.
٢. ابراهيم سرور . الأخلاق في القرآن - من مواهب آية الله السيد عبد الأعلى السبزواري . ط١ . دار الكاتب العربي للطباعة و النشر . بيروت ١٤٣٢هـ.
٣. ابن الجزي الكبلي . التسهيل لعلوم التنزيل . تحقيق د. عبدالله الخالدي . ط١ . دار الأرقمن أبي الأرقمن . بيروت : لبنان ١٤١٦هـ.
٤. ابن جرير الطبرى . جامع البيان . د. ط . دار التربية و التراث . مكة المكرمة . د.ت.
٥. ابو حامد الغزالى . احياء علوم الدين . د. ط . دار المعرفة . بيروت : لبنان د.ت.
٦. أبو عبدالله الخوارزمي . مفاتيح العلوم. تحقيق إبراهيم الأبياري . ط٢ . دار الكتاب العربي . د.ت.
٧. ابوهلال العسكري . الفروق اللغوية. تحقيق محمد ابراهيم سلوم . د. ط . دار العلم و الثقافة للنشر و التوزيع . القاهرة : مصر . د.ت
٨. ابي الهلال العسكري . الوجوه و النظائر. تحقيق محمد عثمان . ط١ . مكتبة الثقافة الدينية . القاهرة - مصر ١٤٢٨هـ.
٩. د. أحمد مختار عبد الحميد عمر. معجم اللغة العربية المعاصر . ط١ . عالم الكتب . الرياض : السعودية ١٤٢٩هـ.
١٠. الأزهري . تهذيب اللغة . إشراف محمد عوض مرعب . د. ط . دار احياء التراث العربي . بيروت - لبنان . د. ت.
١١. بن الجوزي . نزهة الأعين النواظر في علم الوجوه و النظائر . تحقيق محمد عبد الكريم كاظم الراضي . ط٣ . مؤسسة الرسالة . بيروت ١٤٠٧هـ.
١٢. بن شعبة الحراني . تحف العقول . تصحيح علي أكبر الغفارى . ط٢ . مؤسسة النشر الإسلامي . قم : ايران ١٤٠٤هـ.
١٣. بن مسکویة . تهذیب الأخلاق . تحقیق ابن الخطیب . ط١ . مکتبة الثقافة الدينیة . د.ت.
١٤. بن منظور . لسان العرب . ط٣ . دار صادر . بيروت-لبنان ١٤١٤هـ.
١٥. التحریر و التویر . محمد بن عاشور . د. ط . الدار التونسية للنشر ١٩٨٤م.

١٦. الجرجاني . التعريفات . تحقيق جماعة من العلماء . ط١ . دار الكتب العلمية .
ببيروت : لبنان ١٤٠٣ هـ.
١٧. جوادي آملي . العقيدة من خلال الفطرة في القرآن . د.ط . دار الصفوة . ببيروت :
لبنان ١٤٢٩ هـ.
١٨. الجوهرى . تاج اللغة . تحقيق أحمد عبد الغفور العطار . ط٤ . دار العلم للملايين .
ببيروت - لبنان ١٤٠٧ هـ.
١٩. جيرار جهامي . موسوعة مصطلحات الفلسفة . د.ط . مكتبة لبنان ناشرون . د.ت.
٢٠. الخليل الفراهيدى . العين . تحقيق د. مهدي المخزومي . د. ابراهيم السامرائي . د.ط .
دار و مكتبة الهلال . د.ت.
٢١. الدامغانى . الوجوه و النظائر لأنفاظ كتاب الله العزيز . تحقيق عربى عبد الحميد على
د.ط . منشورات محمد على بيضون . دار الكتب العلمية . د.ت.
٢٢. الراغب الإصفهانى . الذريعة الى مكارم الشريعة . تحقيق د. ابو اليزيد ابو زيد العجمى
. د.ط . دار السلام . القاهرة : مصر ، ١٤٢١ هـ.
٢٣. راغب الاصفهانى . مفردات الفاظ القرآن . تحقيق صفوان عدنان داودى . ط٥ . ذوى
القى للنشر . ١٤٢٦ هـ.
٢٤. د.زكريا إبراهيم . سينولوجية المرأة . د.ط . دار مصر للطباعة . مصر د.ت .
٢٥. الزمخشري . الكشاف . ضبطه مصطفى حسين احمد . ط٣ . دار الكتاب العربي .
ببيروت : لبنان ١٤٠٧ هـ.
٢٦. سيد قطب . في ظلال القرآن . ط١٧ . دار الشروق . ببيروت : لبنان ١٤١٢ هـ.
٢٧. السيوطي . الدر المنثور في التفسير بالتأثر . د.ط . دار الفكر . ببيروت : لبنان
د.ت.
٢٨. شاكر عطية الساعدي . المعاد الجسماني . شاكر عطية الساعدي . د.ط . المركز
العالمي للدراسات الإسلامية ١٤٢٦ هـ.
٢٩. شريف الرضي . نهج البلاغة . ضبط د. صبحي الصالح . ط١ . دار الأسوة للطباعة
و النشر . طهران : ايران ١٤٤٢ هـ.
٣٠. الطبائطي . الميزان في تفسير القرآن . د.ط . منشورات اسماعيليان . د.ت.
٣١. الطوسي . التبيان في تفسير القرآن . د.ط . احياء التراث العربي . ببيروت . د.ت.

٣٢. العالمة المصطفوي . التحقيق في كلمات القرآن . ط١ . مركز نشر آثار العالمة المصطفوي . طهران : ایران ١٣٨٥ ش.
٣٣. علي أكبر سيفي المازندراني . البراهين الواضحة في عقائد الإمامية على ضوء العقل و الكتاب و السنة . ط١ . مؤسسة النشر الإسلامي . قم . د.ت.
٣٤. علي بن احمد الواحدي . الوسيط في تفسير القرآن المجيد . تحقيق مجموعة من المحققين . ط١ . دار الكتب العلمية . بيروت : لبنان ١٤١٥ هـ.
٣٥. فخر الدين الرازي . مفاتيح الغيب . ط٣ . دار إحياء التراث العربي . بيروت ١٤٢٠ هـ.
٣٦. فدوی فؤاد الزربتلي . العفة في ضوء القرآن الكريم . إشراف د. صبحي رشيد حسن البازجي . رسالة ماجستير في كلية أصول الدين . الجامعة الإسلامية . غرة ١٤٣٥ هـ ، ص ٢٨-٣٤ .
٣٧. الفيروز آبادي . القاموس المحيط . تحقيق مؤسسة الرسالة . ط٨ . مؤسسة الرسالة . بيروت - لبنان ١٤٢٦ هـ.
٣٨. الفيروز آبادي . بصائر ذوي انتیزی في لطائف الكتاب العزيز . تحقيق محمد علي النجار . ط٣ . لجنة إحياء التراث الإسلامي . القاهرة - مصر ١٤١٦ هـ.
٣٩. القيومي . المصباح المنير . تحقيق يوسف الشیخ محمد . ط٢ . المكتبة العصرية . دبي : الأمارات ١٤١٨ هـ.
٤٠. المتقى الهندي . كنز العمال . تحقيق بکری حیانی . صفوۃ السقا . ط٥ . مؤسسة الرسالة ١٤٠١ هـ.
٤١. مجمع البيان . الطبرسي . د.ط . دار المعرفة . د.ت.
٤٢. مجموعة من الباحثین . في فلسفة الحجاب . ط١ . مركز مشارق للبحوث و الدراسات الفكرية المعاصرة . بيروت : لبنان ٢٠٢٢ م.
٤٣. مجموعة مؤلفین . المعجم الوسيط . د.ط . دار الدعوة . القاهرة : مصر . د.ت.
٤٤. محمد ابراهیم الحسان . دروس الشیخ محمد حسان . د.ط . موقع الشبکة الإسلامية . د.ت.
٤٥. محمد احمد اسماعیل المقدم . الحجاب لماذا . د.ط . دار بن الجوزی . القاهرة : مصر . د.ت.
٤٦. محمد باقر السیستانی . إتجاه الدين في مناحي الحياة . د.ط . دار البذرة . النجف : العراق ١٤٣٨ هـ . د.ت.

٤٧. محمد باقر السيستاني . رسالة المرأة في الحياة . د.ط . دار البذرة للطباعة و النشر .
النجف : العراق د
٤٨. محمد باقر السيستاني . معرفة الدين - سلسلة محاضرات فكرية ٣ . د.ط . دار البذرة
للطباعة و النشر . النجف : العراق ه ١٤٤٠
٤٩. محمد باقر السيستاني . تهذيب النفس و دوره في بناء الفرد و المجتمع . د.ط . دار
البذرة . النجف : العراق ه ١٤٤٠
٥٠. محمد باقر المجلسي . بحار الأنوار . تحقيق إبراهيم الميانجي و محمد الباقر
البهبودي . ط ٣ . دار احياء التراث . قم : ايران ه ١٤٠٣
٥١. محمد باقر المجلسي . مرآة العقول في شرح أخبار الرسول ص . ط ٢ . دار الكتب
الإسلامية ه ١٤٠٤
٥٢. محمد تقى المدرسي . المنطق الإسلامي . ط ١ . دار محبي الحسين ع . طهران :
ايران ه ١٤٢٤
٥٣. محمد تقى المدرسي . من هدى القرآن . ط ٢ . دار القارئ . بيروت : لبنان ه ١٤٢٩
٥٤. محمد حسين الطباطبائى . نهاية الحكمة . ط ٤ . مركز انتشارات مؤسسة آموزشی . قم :
ايران ه ١٤٠٢
٥٥. محمد راتب النابلسي . موسوعة الإعجاز العلمي في القرآن و السنة . ط ٢ . دار
المكتبي . دمشق : سوريا ه ١٤٢٦
٥٦. محمد صالح البدرانى . استعمار الغريرة للعقل . د.ط . موقع يقطة فكر و موقع
النهاية . م ٢٠٠٩
٥٧. محمد مهدي النراقي . جامع السعادات . ط ٤ . مؤسسة الأعلمى للمطبوعات . بيروت
: لبنان . د.ت
٥٨. المرتضى الزبيدي . تاج العروس من جواهر القاموس . تحقيق علي شيري . د.ط . دار
الفكر للطباعة و النشر . بيروت : لبنان ه ١٤١٤
٥٩. مرتضى مطهري . حجاب المرأة في الإسلام . ترجمة جعفر صادق الخلili . ط ١ .
دار الكتب العراقية . بيروت : لبنان ه ١٤٣٢
٦٠. مرتضى مطهري . مدخل إلى العلوم الإسلامية . مراجعة عبد الجبار الرفاعي . ط ١ .
دار الكتاب الإسلامي . قم : ايران ه ١٤٢٨

٦١. مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان . منشورات الأمم المتحدة . نيويورك و جنيف ٢٠٠٦ م
٦٢. ناصر مكارم الشيرازي . الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل . ط١. مدرسة الإمام علي بن أبي طالب ع . قم-إيران ١٣٧٩ هـ
٦٣. د. نوال بركة البخت . الستر و أثره على الفرد و المجتمع في ضوء السنة النبوية . مجلة كلية الدراسات الإسلامية و العربية للبنات . الإسكندرية ٢٠١٤ م . العدد ٣٠
٦٤. النيسابوري . وجوه القرآن . تحقيق د. نجف عرشى . ط٢. مؤسسة الطبع و النشر التابعة للآستانة الرضوية المقدسة . مشهد-إيران ١٤٣٢ هـ
٦٥. أ.د. هناء يحيى أبو شهبة . سيكولوجية المرأة . د.ط . دار النهضة العربية . مصر . د.ت

JOURNAL

of Ash-Sheikh At-Tousy University College

A Refereed Quarterly Journal

Issued by Ash-sheikh At-Tousy University College - Holy Najaf - Iraq

Remadhan 1445 A.H. - March 2024 A.D.

**Eighth year
No.21**

**ISSN
2304-9308**

التصميم والإخراج الفني
مكتب محمد الخزرجي
٠٧٨٠٠١٨٠٤٥٠
العراق - النجف الأشرف